

زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة ؓ بين المنقول والمعقول

The Prophet's Marriage to Syeda Aisha (may Allah be pleased with her): Between Narrations and Rational Understanding.

Issue: <https://www.al-idah.pk/index.php/al-idah/issue/view/39>

URL: <https://www.al-idah.pk/index.php/al-idah/article/view/869>

Article DOI: <https://doi.org/10.37556/al-idah.041.02.0869>

Author (s) :

Aiman Mahmood Mahdi

Professor, Hadith and its Sciences, Department of Islamic Studies - College of Arts
- Imam Abdul Rahman bin Faisal University, KSA, Email:
ayman_mahdy5@hotmail.com

How to Cite : Aiman Mahmood Mahdi 2023. The Prophet's Marriage to Syeda Aisha (may Allah be pleased with her): Between Narrations and Rational Understanding. Al-Idah . 41, - 2 (Dec. 2023), 77 - 106.

Publisher : Shaykh Zayed Islamic Centre, University of Peshawar, Al-Idah
- Vol: 41 Issue: 2 / July – Dec 2023/ P. 77 - 106.

Article History:

Received on: 03 – Sep - 2023

Accepted on: 19 – Oct - 2023

Published on: 20 – Dec – 2023



This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License
Author(s) declared no conflict of interest

Abstract & Indexing



Abstract:

This research addresses and analyzes the topic of the Prophet's marriage to Ummul Momineen Hazrat Ayesha (May Allah be pleased with her). Various doubts have been cast over this marriage of the Holy Prophet (SAWW) by the Orientalist scholars. However, no act of the Prophet (SAWW) has been devoid of edification and instruction of the Muslims for all times to come. His words, conduct and Seerah are a permanent valid source of guidance for all humanity. This article aims to bring forth the stance of Islamic scholars - both ancient and contemporary - on this subject. In the first section, the main themes of criticism (by the non-believers) on this holy union have been summed up. The next section discusses how the Muslim scholars of contemporary age and of antiquity have responded to these allegations.

Keywords: Prophet's Marriage, Syeda Aisha, Narrations and Rational Understanding

الملخص:

هذا البحث يتناول بالعرض والتحليل موضوع زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة رضي الله عنها، والشبهات التي أثارها أعداء الإسلام للطعن في النبي ﷺ بسبب هذا الزواج، وموقف علماء الإسلام قديماً وحديثاً من هذا الموضوع، وقد قام الباحث بما يلي:

أولاً: عرض الشبهة.

ثانياً: بيان كيف واجه المسلمون هذه الشبهة.

ثالثاً: الرد على هذه الشبهة.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين رضي لنا الإسلام ديناً، ومحمداً ﷺ نبياً وهادياً ورسولاً، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهداه إلى يوم الدين وبعد ،
فقد تعرض النبي ﷺ عبر التاريخ لموجات من التشكيك في نبوته، وعصمته، من قبل أعداء الإسلام، رغبة منهم في الإساءة إليه وإلى الرسالة التي جاء بها، وعرقلة انتشارها، والتشكيك في صحتها، وقد اتسعت هذه الشبهات وزادت في هذا العصر، وتولى كبرها: المستشرقون، والعلمانيون، وغيرهم من أعداء الإسلام، ومن الشبهات التي أثاروها رغبة منهم في الانتقاص من مقام النبي ﷺ: زعمهم أنه تزوج من طفلة صغيرة، غير صالحة للزواج، اندفاعاً وراء الشهوة والمتعة، وقد تبعهم بعض المسلمين، ورددوا هذه الشبهة بلا وعي، وقد تناول هذا البحث هذه الشبهة، ثم قام بتفنيدها والرد العلمي عليها.

مشكلة البحث:

- يجيب هذا البحث على عدد من الأسئلة وهي:
- 1- هل تزوج النبي ﷺ السيدة عائشة ؓ وهي طفلة صغيرة.
 - 2- هل كانت السيدة عائشة لا تصلح للزواج عندما تزوجها النبي ﷺ.
 - 3- هل خالف النبي ﷺ الأعراف والتقاليد السائدة في عصره بزواجه من السيدة عائشة.
 - 4- كيف يمكن الرد على من زعم أن هذا الزواج يخالف قواعد العقل، ويصطدم مع أحكام الدين.

أهمية البحث:

تظهر أهمية هذا البحث في النقاط التالية:

- 1- بيان صحة الروايات التي تثبت زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة وهي صغيرة السن.
- 2- عرض نموذج للشبهات التي يوردها أعداء الإسلام وبيان ثافتها وسهولة الرد عليها.
- 3- إثبات أن هذا الزواج زواج منطقي معقول لا يخالف عقلاً ولا يناقض نصاً.
- 4- بيان حاجة الأمة إلى الرد على مثل هذه الشبهات حتى لا يغتر بها البعض.

أهداف الدراسة:

- 1- طرح الشبهة بالسنة القائلين بها، ثم القيام بمناقشتهم، والرد على اعتراضاتهم.
- 2- إثبات سن السيدة عائشة عند زواج النبي منها ﷺ، وعرض الروايات الواردة في هذا الموضوع.
- 3- مناقشة الشبهة وتفنيدها والرد عليها بالأدلة النقلية والعقلية.

منهج البحث

قام هذا البحث بالاعتماد على المناهج التالية:

- 1- المنهج الاستقرائي وذلك باستقراء وجمع الروايات الواردة في زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة، والانتقادات الموجهة إليها، والرد عليها.
- 2- المنهج التحليلي بتحليل مدلولات هذه الروايات، في ضوء قواعد النقل والعقل.
- 3- المنهج النقدي وذلك لنقد الشبهة والرد على الاعتراضات الواردة حول هذا الزواج.
- 4- المنهج الاستنباطي وذلك لاستنباط النتائج التي تساعد في الرد على هذه الشبهة، وغيرها.

خطة الدراسة

اقتضت طبيعة هذه الدراسة أن تشتمل على: مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة.

المقدمة بينت فيها موضوع البحث، ومشكلته، وأهميته، وأهدافه، والمنهج المتبع فيه، وخطة الدراسة.

المبحث الأول: عرض الشبهة.

المبحث الثاني: بيان كيف واجه المسلمون هذه الشبهة.

المبحث الثالث: الرد على هذه الشبهة.

الخاتمة، وفيها النتائج.

والله أسأل أن يتقبل مني هذا العمل، وأن يجعله خالصاً لوجهه، وأن يحشرنى يوم القيامة في صحبة المدافعين عن السنة، والرافعين لرايتها، وأن يغفر لي ما فيه من خطأ أو تقصير، فحسبي أني اجتهدت وسعي، والله الموفق لما يحب ويرضى.

المبحث الأول عرض شبهة زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة وهي طفلة

حاول أعداء الإسلام قديماً وحديثاً الطعن في النبي ﷺ واتهامه بتعدد الزوجات، بحثاً عن اللذة والمتعة، فقام علماء الإسلام بتفنيد هذه الشبهة والرد عليها، وإثبات كذبها ومخالفتها للواقع، فأنجحه خصوم الإسلام وأعدائه -كعادتهم في كل عصر- إلى محاولة استخراج شبهات جديدة ليصدوا عن سبيل الله، فظنوا أنهم وجدوا بغيتهم ووقعوا على ضالتهم حينما قرؤوا في مصادر الإسلام أن النبي ﷺ عقد على السيدة عائشة وهي بنت ست سنين، وبني بها وهي بنت تسع سنين، ومات عنها وهي ابنة ثمانية عشرة سنة، وكان عمر النبي ﷺ في هذا الوقت قد تجاوز الخمسين فأطلقوا لأقلامهم العنان وقالوا: إن هذا الزواج انتهاكٌ لحرمة الطفولة، وقتل لبراءتها، واستجابةٌ للوحشية الجنسية، وعبثٌ واضحٌ من رجلٍ كبيرٍ بطفلة صغيرة لا تعرف شيئاً من مآرب الرجال.

وصوروا النبي ﷺ بصورة الشيخ الكبير المتصابي، المتهافت على النساء، الحريص على فض الأبنكار، والتمتع بالبنات الصغار، حتى زعم بعضهم أن النبي ﷺ أصابته عقدة حينما تزوج من السيدة خديجة ؓ التي كانت تكبره سنّاً فكان ردُّ فعله أن بالغ في زواجه التالي فكانت زوجته تصغره بسنوات كثيرة، فهو قد سئم النساء العجائز، فأراد أن يتذوق البنات الصغيرات، وسُموا هذا الزواج: (الجمع الغريب) بين الشيخ الكبير والطفلة الصغيرة الغريبة، واستعانوا لتقبيح هذا الزواج في نفوس الناشئة بالواقع المعاصر، والقوانين التي رفعت سن الزواج للبنات إلى ست عشرة سنة، وعدُّوا زواج البنت في سنٍ دون ذلك انتهاكاً لحرمة الطفولة، وظلمٌ صادر لها، وموجهٌ لبراءتها، وأنه لو قام رجل الآن جاوز الخمسين من عمره بالزواج من طفلة عمرها تسع سنوات لكان ذلك الزواج منتقداً مستهجناً في جميع الأوساط، يعاب فاعله ويذم عليه، فما بالك إذا كان فاعل ذلك نبيّاً يطلب من أتباعه الاقتداء به فكيف يستجيز محمد ﷺ لنفسه فعل هذا الأمر؟

وقد ضاعف أصحاب هذه الشبهة حملاتهم، وظنوا أنهم وقعوا على صيد ثمين، وشبهة تهدم الإسلام من قواعده، لأنهم إذا أفقدوا المسلمين ثقتهم بنبيهم ﷺ ضاع كل شيء، فأجلبوا بخيلهم ورجلهم، وأمطروا شبكة الاتصالات العالمية (الإنترنت) بمقالات تتضمن هذه الشبهة، وتعيد فيها وتزيد، وتعرضها وكأنها القاصمة والمعضلة التي لا إجابة عليها، وصوروا علماء الإسلام بأنهم عاجزون عن الرد، وقد ساعدتهم على ذلك: مسارعة بعض علماء المسلمين بإنكار هذا الأمر دون بحث وروية مع ثبوته في مصادر الإسلام الصحيحة، ثم تقدّموا بشبهتهم خطوة أخرى فتركوا ساحة الأقلام والأوراق والكتابة واتجهوا نحو وسائل الإعلام المسموعة والمقروءة والمرئية، وهي وسيلة أشد خطراً، وأعظم تأثيراً، وجمهورها أكثر بكثير من جمهور القراء.

فقام القسيس (جيري فاينز) التابع للكنيسة المعمدانية الجنوبية في الولايات المتحدة الأمريكية بمهاجمة النبي محمد ﷺ على شاشة التلفاز، وقام بعقد مقارنة بينه وبين السيد المسيح عليه السلام الذي لم يتزوج مطلقاً ثم قال ما معناه: إن النبي محمد ﷺ تزوج من تسع نساء، آخرهن طفلة عمرها تسع سنوات هي: السيدة عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنه، ثم استضاف أحد البرامج الشهيرة الذي يقف على شاشة التلفزيون الأمريكي وهو برنامج: (كروس فاير) أمريكي مسلم، وأحد أهم المسؤولين في المنظمة العربية لمحاربة التمييز العنصري واسمه (حسين إبيش) وعرض عليه مقدم البرنامج كلام القسيس (جيري فاينز) فنفى السيد حسين هذا الكلام بشدة وقال: إن النبي ﷺ لم يتزوج عائشة وهي طفلة بل كانت شابة، وكان يوجد قسيس آخر يشارك في نفس البرنامج فوجه إلى السيد حسين إبيش سؤالاً مفاده: لماذا تزوج النبي محمد ﷺ تسع نساء بينما طفلة عمرها تسع سنوات؟ فنفى السيد حسين إبيش ذلك، فطلب منه القسيس أن يراجع مصادر الإسلام ويقرأ تاريخ المسلمين، ثم أعطاه قائمة بأسماء عدّة مواقع إسلامية على الإنترنت يمكنه العودة إليها للتحقق من عدد زوجات النبي ﷺ وأن بينهن طفلة عمرها تسع سنوات، فكان النفي هو الطريق السهل الذي لجأ إليه بعض المسلمين دون أن يحملوا أنفسهم عناء مراجعة هذا الأمر في مصادره الأصلية، أو سؤال أهل الذكر عنه.

ومن الجدير بالذكر أن نقول: إن نفي هذه الحقيقة الثابتة -كما سنرى- في لقاء تلفزيوني يشاهده الملايين أو على صفحات جريدة لا يخدم الإسلام بل يسيء إليه أعظم إساءة، لأن المشاهد أو القارئ ليس غيباً أو ساذجاً يمكن إخفاء هذه الحقيقة الواضحة في مصادر الإسلام الأصلية كالشمس في رابعة النهار بل سيحاول التأكد منها وبأقل قدر من الجهد سيتأكد من ثبوتها، وعندها سيقوم برفض الإسلام، وفهم النص بطريقة تتوافق مع ما ذهب إليه هذا القس وأمثاله رغم أن الحقيقة -كما سنرى-

ليس فيها ما يستوجب الخجل فيلزم النفي، بل إننا كمسلمين نفخر بكل أقوال وأفعال نبينا ﷺ بل ونعرضها على العالم كله في إطارها المكاني والزماني.

المبحث الثاني: كيف واجه المسلمون هذه الشبهة؟

عرض خصوم الإسلام هذه الشبهة، وعملوا على إذاعتها وترويجها لصد غير المسلمين عن الدخول في الإسلام، ولزعزعة ثقة المسلمين بنبيهم ودينهم، فانقسم المسلمون في مواجهة هذه الشبهة إلى قسمين:

القسم الأول: أنكر الشبهة من أساسها، ونفى أن يكون النبي ﷺ تزوج السيدة عائشة ؓ وهي بنت ست سنين، وبني بها وهي بنت تسع سنين، ولم يحمل نفسه عناء البحث والدراسة المتأنية لهذا الموضوع، ولا سؤال المتخصصين من علماء الشريعة، وقد مثّل هذا الفريق كثير من غير المتخصصين، بل وعرضت هذه القضية على بعض العلماء الذين يتحدثون باسم الدين على الفضائيات فأنكرها بل وبالغ بعضهم في إنكارها حتى قال: أتحدّي أيّ إنسان أن يثبت هذا الأمر، فبالله قد وصلنا إلى عصر تنكّر فيه الأحاديث الثابتة في الصحيحين ويتججّح بهذا الإنكار بلا حجة ولا برهان إلا الجهل وعدم المعرفة، ونفي الشبهة من أصلها عند هؤلاء يغنيهم عن الرد عليها ومحاولة فهم أسباب هذا الزواج، وقد اتجه كثير من المتعجلين أو غير المتخصصين لنفي هذا الأمر، بل إن بعضهم حاول أن يثبت عقلاً أن السيدة عائشة ؓ عندما تزوّجها النبي ﷺ كانت أكبر من هذا.

يقول الدكتور إبراهيم شعوط: إن كتب السيرة التي قدّرت للسيدة عائشة تلك السن الصغيرة عند زواج النبي ﷺ بها روت -بجانب هذا التقدير- أمراً أجمع الرواة على وقوعه وهو: أن السيدة عائشة كانت مخطوبة قبل خطبتها من رسول الله ﷺ إلى رجل آخر هو: جبير بن المطعم بن عدي ؓ والذي ظلّ على دين قومه إلى السنة العاشرة للهجرة. فمتى خطبها؟ وأبو بكر ؓ مسلم وآل بيته مسلمون، لأن مصاهرة غير المسلمين تمنعها الخصومة الشديدة، والصراع العنيف بين المشركين والمسلمين، فالغالب -بل المحتمّ- إذا أن تكون هذه الخطبة قبل بعثة الرسول ﷺ أي قبل ثلاثة عشر عاماً قضاها الرسول ﷺ في مكة، فإذا بنى بها الرسول ﷺ في العام الثاني للهجرة تكون سنّها -إذ ذاك- قد تجاوزت الرابعة عشرة، وهذا على فرض أن المطعم بن عدي خطبها لابنه في مولدها، وهذا بعيد كل البعد أن تُخطب البنت في يوم مولدها⁽¹⁾.

وهذه صورة من صور المنكرين أصلاً لزواج النبي ﷺ من السيدة عائشة وهي بنت تسع سنين، وأعلّق علي هذا الكلام قبل أن أردّ على الشبهة تفصيلاً فأقول:

أولاً: يذكر الدكتور إبراهيم شعوط أن الكتب التي روت زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة في هذه السن الصغيرة هي كتب السيرة ولم يذكر لنا أي هذه الكتب يعني؟ أيقصد سيرة ابن هشام وما

شأبها من كتب السيرة، أم يقصد كتب التاريخ كتاريخ الأمم والملوك للطبري، والكامل في التاريخ لابن الأثير، والبداية والنهاية لابن كثير أم ماذا يعني؟ ولو تمهّل صاحبنا وبحث عن مصدر هذه الأحاديث لعلم أن من رواها -كما سترى- البخاري ومسلم في صحيحيهما، وهما أصح الكتب بعد القرآن الكريم، فليست كتب السيرة وحدها هي التي حدّدت هذا السن بل أصح كتب الحديث أيضا.

ثم ينقل الدكتور إبراهيم الحديث من الكامل لابن الأثير فيوهم القارئ أن هذه القصة واردة في كتب السيرة والتاريخ فقط، وهي تنقل كثيرا من الأخبار المكذوبة، فيعتقد أن هذه القصة غير ثابتة ويمكن إنكارها.

ثانيا: أن عدم معقولة خطبة جبير بن مطعم ﷺ للسيدة عائشة رضي الله عنها بعد إسلام أبي بكر ﷺ غير معقولة، لأن الإسلام لم يكن حرم بعد على النساء المسلمات نكاح المشركين، وفي بدايات الإسلام لم تكن الخصومة بين الإسلام وعباد الأوثان عنيفة، بل مرّت الدعوى بثلاث سنين كانت الدعوة فيهنّ سرية، ثم جهر النبي ﷺ بدعوته فلم يكونوا في البداية يأبهون بها فلما كثرت أتباعها بدأوا يحاربونها ويخاصمونها، أضف إلى هذا: أن المطعم بن عدي لم يكن من الذين يجاهرون بعداوة الإسلام بل موقفه من الإسلام كان أقرب إلى الحياد، ويكفي أن تعلم أن النبي ﷺ حينما عاد من الطائف دخل مكة في حمايته وحراسته حتى قال عنه النبي ﷺ في أسارى بدر: (لَوْ كَانَ الْمُطْعَمُ بْنُ عَدِي حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ التَّنِي لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ) (2). فلم تكن عداوة العقيدة بين أبي بكر ﷺ والمطعم تحوّل بين أن يخطب المطعم عائشة لابنه جبير ﷺ فلما اشتدّت العداوة بين المسلمين والمشركين وظهرت خطورة المسلمين على مكانة أسياذ مكة مال المطعم إلى معسكر قومه، والدليل على ذلك: رفضه أن يتزوّد ابنه جبير من عائشة بعد ذلك. ويكفي أن تعلم في هذا الإطار أن ابني أبي لهب: عتبة ومعتب ألد خصوم الإسلام كانا عاقدين على ابنتي النبي ﷺ: رقية وأم كلثوم رضي الله عنهما، وظل الأمر على ذلك فترة حتى بعد الإسلام، ثم أراد أبو لهب أن يشغل النبي ﷺ بأمر بناته فأمر ولديه بطلاقهما نكاحاً في أبيهما ﷺ، وكانت ابنته ﷺ الثالثة: زينب ﷺ تحت أبي العاص بن الربيع ﷺ والذي تأخّر إسلامه إلى ما بعد غزوة بدر.

قال محمد بن إسحاق: كَانَ فِي الْأَسَارَى يَوْمَ بَدْرٍ أَبُو الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ خَتَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَوْجَ ابْنَتِهِ زَيْنَبَ، وَكَانَ أَبُو الْعَاصِ مِنْ رِجَالِ مَكَّةَ الْمُعَدِّدِينَ مَالًا وَأَمَانَةً، وَكَانَ لِهَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَكَانَتْ خَدِيجَةُ خَالَتَهُ فَسَأَلَتْ خَدِيجَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَزُوجَ زَيْنَبَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَخَالِفُهَا، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْهِ، وَكَانَتْ تَعُدُّهُ بِمَنْزِلَةِ وَلَدِهَا فَلَمَّا أَكْرَمَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ بِالنَّبُوَّةِ، وَآمَنَتْ بِهِ خَدِيجَةُ وَبَنَاتُهُ، وَصَدَّقَنَّهُ وَشَهِدْنَ أَنْ مَا جَاءَ بِهِ هُوَ الْحَقُّ وَدَنَّ بِدِينِهِ، وَثَبَتَ أَبُو الْعَاصِ عَلَى شِرْكِهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ زَوَّجَ عَتَبَةَ بْنَ أَبِي لَهَبٍ إِحْدَى بَنَاتِهِ رُقِيَّةً أَوْ أُمَّ كُلثُومَ فَلَمَّا بَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

قريشاً بأمر الله وبأدوه قالوا: إنكم قد فرغتم محمداً من همهم فردوا عليه بناته فاشغلوهم بمن فمشوا إلى أبي العاص بن الربيع فقالوا: فارق صاحبك، ونحن نزوجك أي امرأة شئت فقال: لا ها الله إذا، لا أفارق صاحبي، وما أحب أن لي بإمرأتي امرأة من قريش فكان رسول الله ﷺ يثني عليه في صهره خيراً - فيما بلغني - فمشوا إلى الفاسق عتبة بن أبي لهب فقالوا: طلق امرأتك بنت محمد ونحن ننكحك أي امرأة شئت من قريش، فقال: إن زوجتموني بنت أبان بن سعيد بن العاص، أو بنت سعيد بن العاص فارقته فزوجوه بنت سعيد بن العاص ففارقها، ولم يكن عدو الله دخل بها فأخرجها الله من يده كرامة لها وهواناً له، وخلف عثمان بن عفان عليها بعده (3).

وتحريم زواج المرأة المسلمة بالرجل المشرك لم يكن مقرراً حينئذ، وإنما نزل هذا الحكم بعد فتح المسلمين لمكة سنة 8 هـ، فليس هناك ما يمنع عقلاً وواقعاً أن يكون المطعم خطب عائشة ؓ لابنه جبير وهو على كفره وأبو بكر ؓ مسلم.

ثالثاً: يقدر الدكتور شعوط سن السيدة عائشة ؓ عندما بنى النبي ﷺ بها بأربعة عشر عاماً على الأقل، هذا على فرض أن المطعم خطبها لابنه جبير عام ولادتها، ثم يستبعد هذا، فهو أولاً لم يحدد لنا سن السيدة عائشة عند زواج النبي ﷺ بها، بل اكتفى بمجرد نفي الشائع المشهور، والغريب أن الدكتور شعوط لم يكلف نفسه جمع النصوص الواردة في هذا الموضوع لتتكشف له الحقيقة، وسترى من خلال النصوص الثابتة الصحيحة أن ما ظنّه بعيداً ومستغرباً هو عين الحقيقة، وهكذا نحى البعض إلى الإنكار والنفي إما استبعاداً لهذا الأمر واستنكاراً ورفضاً له، وإما جهلاً بثبوت الروايات التي تُحدد سن السيدة عائشة ؓ عند عقد النبي ﷺ عليها وبنائه بها، وإما تسرعاً وتعجلاً وتساهلاً دون دراسة كافية للموضوع.

القسم الثاني: اعترف بزواج النبي ﷺ وقد جاوز الخمسين من عمره بالسيدة عائشة وهي بنت ست سنين، وبنائه بها وهي بنت تسع سنين، وفهم القضية في إطارها الزماني والمكاني، فلم يجد فيها ما يعاب به النبي ﷺ أو ينتقد عليه، ولذلك تجد كتب المتقدمين من العلماء خالية من الإشارة إلى هذه الشبهة والرد عليها، بل إنها تعرض زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة باعتبارها حقيقة ثابتة يقرها العقل والعرف والشرع لأنها ثابتة بالنصوص الواضحة الصريحة.

المبحث الثالث: الرد على هذه الشبهة

قبل الرد على هذه الشبهة وبيان بطلانها وتماثلها أحب أن أضع بين يديك هذه الحقيقة الثابتة: عقد النبي ﷺ على السيدة عائشة ؓ وهي بنت ست سنين، وبنائه بها وهي بنت تسع سنين حقيقة ثابتة لا يجوز لمسلم أن ينكرها أو يرفضها لسببين:

الأول: أنها واردة في أصح الكتب بعد كتاب الله عز وجل وهو: صحيح الإمام البخاري، وصحيح الإمام مسلم واردة في كثير من الكتب الحديثية كما سنرى، وثابتة أيضاً في كثير من كتب السيرة والتاريخ بأسانيد صحيحة. **الثاني:** أن علماء هذه الأمة قديماً وحديثاً تلقوا هذه الأحاديث بالقبول، ولم نسمع أو نقرأ لأحد من علماء الأمة المعتمدين أنه أنكر هذه الأحاديث، أو شكك في ثبوتها، أو حاول تأويلها بحيث يفهم منها أن السيدة عائشة كانت في سن يسمح لها بالزواج بما ينسجم ويتمشى مع سن العروسين في عصرنا هذا، وقبل أن أرد على هذه الشبهة من الناحية العقلية والواقعية سأورد لك بعض الأحاديث التي تثبت أن النبي ﷺ تزوج السيدة عائشة وهي بنت ست سنين، وبنى بها وهي بنت تسع سنين.

الحديث الأول: عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت: تزوجني النبي ﷺ وأنا بنت ست سنين، فقدمنا المدينة، فنزلنا في بني الحارث بن خزرج، فوعكت، فتمزق شعري فوق جميمة، فأنتني أُمي أم رومان ؓ وإني لفي أرجوحة ومعني صواحب لي، فصرخت بي فأنتيتها لا أدري ما تريد بي، فأخذت بيدي حتى أوقفتني على باب الدار وإني لأنزع حتى سكن بعض نفسي، ثم أخذت شيئاً من ماء فمسحت به وجهي ورأسي، ثم أدخلتني الدار، فإذا نسوة من الأنصار في البيت فقلن: على الخير والبركة وعلى خير طائر، فأسلمتني إليه، وأنا يومئذ بنت تسع سنين⁽⁴⁾.

الحديث الثاني: عن عروة بن الزبير عن عائشة ؓ قالت: تزوجني النبي ﷺ وأنا بنت ست سنين، وبنى بي وأنا بنت تسع سنين⁽⁵⁾.

الحديث الثالث: عن أبي عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود قال: قالت عائشة ؓ: تزوجني رسول الله ﷺ لتسع سنين، وصحبته تسعاً⁽⁶⁾.

الحديث الرابع: عن عروة بن الزبير عن عائشة ؓ قالت: تزوجني رسول الله ﷺ لسبع سنين⁽⁷⁾، ودخل عليّ لتسع سنين⁽⁸⁾.

الحديث الخامس: عن عروة بن الزبير عن عائشة ؓ أن النبي ﷺ تزوجها وهي بنت سبع سنين، وزفت إليه وهي بنت تسع سنين ولعبها معها، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة⁽⁹⁾.

الحديث السادس: عن عروة بن الزبير قال: توفيت خديجة ؓ قبل مخرج النبي ﷺ إلى المدينة بثلاث سنين فلبث سنتين أو قريباً من ذلك، ونكح عائشة ؓ وهي بنت ست سنين، ثم بنى بها وهي بنت تسع سنين⁽¹⁰⁾.

الحديث السابع: عن الأسود عن عائشة ؓ قالت: تزوجها رسول الله ﷺ وهي بنت ست سنين، وبنى بها وهي بنت تسع، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة⁽¹¹⁾.

الحديث الثامن: عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة، قالت: تزوجني رسول الله ﷺ وهي بنت ست سنين، وبنى بها وهي بنت تسع⁽¹²⁾.

الحديث التاسع: عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ تزوجها وهي بنت ست سنين ودخل بها وهي بنت تسع سنين⁽¹³⁾.

الحديث العاشر: عن القاسم، عن عائشة، رضي الله عنها قالت: تزوج بي رسول الله ﷺ وأنا ابنة ست سنين وبنى علي وأنا ابنة تسع سنين، وبنى علي في شوال⁽¹⁴⁾.

فهذه بعض الأحاديث الصحيحة الواردة في الموضوع، ذكرتها على سبيل التمثيل وليس على سبيل الحصر، وهي تدل بوضوح على أن النبي ﷺ تزوج السيدة عائشة ؓ وهي بنت ست سنين، وبنى بها وهي بنت تسع سنين، وتوفي عنها وعمرها ثمان عشرة سنة، وهذه الأحاديث من رواية: عروة بن الزبير، وعامر بن عبد الله بن مسعود، والأسود بن يزيد بن قيس، وأبي سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف، والقاسم بن محمد، وعبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة عن عائشة ؓ صاحبة القصة، وسأورد أحاديث أخرى تدل بوضوح أيضاً على أن السيدة عائشة حينما بنى بها النبي ﷺ ولسنوات بعدها كانت جارية حديثة السن:

الحديث الأول: في حديث الإفك أن رسول الله ﷺ سأل بريرة عن السيدة عائشة ؓ فقالت له: إن رأيت عليها أمراً أغمصه⁽¹⁵⁾ أكثر من أنها جارية حديثة السن، تنام عن عجين أهلها، فتأتي الداجن⁽¹⁶⁾، فتأكله⁽¹⁷⁾.

الحديث الثاني: في رواية طويلة لحديث الإفك تقول السيدة عائشة ؓ: فأقبل الذين يرحلون لي، فاحتملوا هودجاً، فرحلوه على بعيري الذي كنت أركب وهم يحسبون أنني فيه، وكان النساء إذ ذاك خفافاً لم يثقلن ولم يغشن اللحم، وإنما يأكلن العلقمة من الطعام، فلم يستنكر القوم حين رفعوه ثقل الهودج، فاحتملوه وكنت جارية حديثة السن... الحديث وفيه تقول السيدة عائشة ؓ: وأنا جارية حديثة السن، لا أقرأ كثيراً من القرآن⁽¹⁸⁾.

الحديث الثالث: عن عائشة قالت: والله لقد رأيت رسول الله ﷺ يقوم على باب حجرتي، والحبيشة يلعبون بحراهم، في مسجد رسول الله ﷺ، يسترني بردائه، لكي أنظر إلى لعبهم، ثم يقوم من أجلي، حتى أكون أنا التي أنصرف، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن، حريصة على اللهو (19).

الحديث الرابع: في حديث الحج تقول السيدة عائشة رضي الله عنها: قلت: يا رسول الله: يرجع الناس بحجة وعمره وأرجع بحجة؟ قالت: فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر، فأردفني على جملة، قالت: فإني لأذكر، وأنا جارية حديثة السن، أنعس فيصيب وجهي مؤخرة الرجل (20).

وقد ولدت السيدة عائشة رضي الله عنها بعد البعثة بخمس سنين (21)، فقد قالت عن نفسها: لم أعقل أبوي إلا وهما يمدنان الدين (22)، وهذا يدل على تأخر ولادتها، وعقد النبي ﷺ عليها في العام الحادي عشر من البعثة وعمرها ست سنين وبضع شهور فجبرت الكسر أحياناً لصالح الزيادة فقالت سبع سنين، وجبرته أحياناً لصالح النقص فقالت: ست سنين، وهذا معروف في لغة العرب.

وبنى بها في المدينة في العام الثاني للهجرة وهي بنت تسع سنين، وكان ذلك بعد وفاة السيدة خديجة زوج النبي ﷺ في الأول بنحو ثلاث سنين.

تقول السيدة عائشة رضي الله عنها: ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة من كثرة ذكر رسول الله ﷺ إياها، قالت: وتزوجني بعدها بثلاث سنين (23).

ومما يؤكد هذا: أن السيدة عائشة رضي الله عنها توفيت سنة سبع وخمسين، وقيل ثمان وخمسين. قال الإمام الذهبي وغيره: ومدة عمرها ثلاث وستون سنة (24).

فإذا كانت ولادتها بعد البعثة بخمس سنين تكون قد عاشت ثمان سنوات قبل الهجرة، وبني بها النبي ﷺ في العام الثاني للهجرة وعمرها تسع سنين، وعاشت معه تسع سنوات أخرى، وتوفي النبي ﷺ وعمرها ثمان عشرة سنة، وعاشت بعده سبعا وأربعين سنة، لأنها توفيت سنة سبع وخمسين أو ثمان وخمسين، فيكون عمرها حين توفيت: ثلاث وستون سنة كما قال العلماء.

قال ابن حجر: ماتت سنة ثمان وخمسين عند الأكثر، وقيل سنة سبع (25).

فإذا عرفنا هذه الأدلة، واطلعنا على هذه الأحاديث أدركنا بيقين أن النبي ﷺ عقد على السيدة عائشة رضي الله عنها وعمرها ست سنين وبضع شهور فكانت تقول أحياناً: ست سنين، وأحياناً تقول: سبع سنين، وبني بها وهي بنت تسع سنين.

وقد حددت السيدة عائشة تاريخ زواجها بدقة فقالت: تزوجني رسول الله ﷺ في شوال سنة عشر من النبوة قبل الهجرة بثلاث سنين، وأنا ابنة ست سنين، وهاجر رسول الله ﷺ فقدم المدينة يوم

الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول، وأعرس بي في شوال على رأس ثمانية أشهر من الهجرة، وكنت يوم دخل بي ابنة تسع سنين⁽²⁶⁾. وتوفي عنها بعد تسع سنوات، وعمرها ثمان عشرة سنة، فوجدنا جميع العلماء يُقرُّون بهذا ولم نجد من ينكره أو يرفضه أو حتى يستغربه.

قال الإمام الزهري: ملك رسول الله ﷺ عقدة عائشة وهي ابنة ست سنين، وجمعها وهي ابنة تسع سنين، وتوفي عنها وهي ابنة ثمان عشرة⁽²⁷⁾. **وقال ابن حجر:** ولدت بعد المبعث بأربع سنين أو خمس، فقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ تزوجها وهي بنت ست وقيل سبع، ويجمع بينهما بأنها كانت أكملت السادسة ودخلت في السابعة ودخل بها وهي بنت تسع⁽²⁸⁾.

فهذه الأدلة الظاهرة الواضحة والصحيحة تؤكد بما لا يدع مجالاً للشك: أن النبي ﷺ تزوج السيدة عائشة في هذا السن. فهذا الأمر ثابت يقيناً بالأدلة النقلية الصحيحة، والأحاديث التي اتفق على روايتها الإمامان: البخاري، ومسلم وغيرهما، وتلقاها علماء الأمة بالقبول، وإنكارها نوع من التخبط المرذول الذي يرفضه الدين والعقل.

أما معرفة أسباب هذا الزواج وكيف يقبله العقل المعاصر وكيف يستوعب هذا الجمع الذي أسموه غريباً بين هذا الشيخ وهذه الطفلة؟ فهذا موضوع آخر، ولحاولة فهم أسباب هذا الزواج وملابساته سأضع بين يديك هذه الأمور التي تُحِيلُ هذه الشبهة ركاماً، وتدعها قاعاً صفصفاً، وتنسفها من أساسها:

الأمر الأول: أن زواج النبي ﷺ وقد جاوز الخمسين من عمره بالسيدة عائشة وهي بنت تسع سنين لم يكن في هذا الزمان شيئاً عجيباً أو مستغرباً في هذه البيئة العربية، بل كان أمراً مألوفاً، وطبيعياً ومتعارفاً عليه بينهم، فلم تكن السيدة عائشة هي أول امرأة تُزَفُّ في تلك البيئة إلى رجل في سن أبيها، بل ولن تكون آخرهن، فقد وجدت نماذج كثيرة في ذلك العصر وقبله وبعده تؤكد أن هذا الزواج لم يكن مستهجناً ولا مرفوضاً، وسأورد لك بعض هذه الأمثلة لتتأكد من هذا الأمر:

المثال الأول: حينما ذهب عبد المطلب بن هاشم جد النبي ﷺ إلى بني زهرة ليخطب لابنه عبد الله السيدة آمنة بنت وهب خطب لنفسه أيضاً هالة بنت أهيب وكانت في سن آمنة فتزوج عبد المطلب وابنه في مجلس واحد⁽²⁹⁾.

المثال الثاني: حينما استشهد سيدنا خنيس بن حذافة في غزوة أحد ترمّلت زوجته السيدة: حفصة بنت عمر، وكان عمرها: ثمان عشرة سنة فعرض سيدنا عمر على سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنهما⁽³⁰⁾ -وقد جاوز الخمسين من عمره- أن يتزوجها ثم عرضها على سيدنا أبي بكر ؓ⁽³¹⁾.

وكان أكبر سناً من عثمان رضي الله عنه ثم تزوجها رسول الله ﷺ بعد ذلك، فلو لم يكن هذا الأمر مألوفاً عند العرب ما عرض سيدنا عمر على سيدنا عثمان رضي الله عنهما وأبي بكر رضي الله عنه الزواج من ابنته التي لم تتجاوز الثامنة عشرة من عمرها.

المثال الثالث: تزوج سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خلافته من: أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو في سن أبيها بل في سن جدّها، ولم يلق هذا الزواج اعتراضاً من أحد ⁽³²⁾، بل وجد الترحيب والرضا والقبول. قال الحافظ ابن سعد: تزوجها عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهي جارية لم تبلغ ⁽³³⁾، وإنما حمل سيدنا عمر رضي الله عنه وقد جاوز الخمسين من عمره أن يتزوج بالسيدة أم كلثوم وهي في سن أحفاده ما سمعه من الرسول ﷺ أنه قال: (كُلُّ نَسَبٍ وَسَبَبٍ يَنْقَطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سَبِيٍّ وَنَسَبٍ) ⁽³⁴⁾، ولذلك كان سعيداً جداً حينما تزوجها حتى إنه أتى المهاجرين فقال لهم: ألا تهتوني فقالوا: بمن يا أمير المؤمنين؟ فقال: بأم كلثوم بنت علي وابنة فاطمة بنت رسول الله ﷺ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (كُلُّ نَسَبٍ وَسَبَبٍ يَنْقَطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سَبِيٍّ وَنَسَبٍ) فأحببت أن يكون بيني وبين رسول الله ﷺ نسب وسبب ⁽³⁵⁾.

المثال الرابع: إننا لا نكون مغالين إذا قلنا إن الجزيرة العربية قد عرفت أمثلة كثيرة لهذا الزواج، بل وعرفه الناس جميعاً عرباً وعجماً في هذا الزمن، وسأذكر لك المثال الرابع الذي يؤكد هذا ويوثقه وهو في هذه المرة ليس زواجا بين مسلمين ولا عربيين وإنما هو زواج كاد أن يتم قبل زواج النبي ﷺ بالسيدة عائشة بمئات السنين وفي بيئة يهودية. ذكرت الموسوعة الكاثوليكية: أن يوسف النجار حينما أراد أن يتزوج من السيدة مريم العذراء قبل أن تلد السيد المسيح كان عمرها ما بين اثني عشر إلى أربعة عشر عاماً بينما كان عمره: تسعون سنة، يعني أنه كان أكبر منها بحوالي سبع وسبعين سنة، والموسوعة الكاثوليكية تصرح بذلك، فهل يحق للنصارى بعد هذا أن يعترضوا على زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة بعد أن يقرؤوا ويعرفوا هذا الأمر الموجود في كتبهم، فهذه الأمثلة وغيرها كثير تثبت بما لا يدع مجالاً للشك أن العرف حينئذ كان يسمح بذلك ولا ينكره، وقد يسمح العرف في بعض الأزمان أو في بعض الأماكن والبلدان أن يتزوج الرجل الكبير السن من البنت الصغيرة برضا واتفاق ولا يترتب على هذا الزواج ضرر بالمرأة.

فالإسلام حينئذ يبيح ذلك ويفرّه لأن الإسلام يعتبر العرف والعادات من مصادر التشريع ما لم تصطدم بنص، ولذلك قال الفقهاء: (الْعَادَةُ مُحْكَمَةٌ)، ومعنى هذه القاعدة: أن أعراف الناس وعاداتهم فيما ليس فيه نص شرعي تعتبر عند الفقهاء مرجعاً للأحكام الشرعية، ومن ثم جاءت قاعدتهم الثانية:

(التعيين بالعرف كالتعيين بالنص)، ومعنى هذه القاعدة: أن للعرف والعادة قوة النص الشرعي فيما لا نص فيه، ولذلك قالوا أيضاً: (المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً).

ولذلك احترمت الشريعة الإسلامية عادات الشعوب وتقاليدها التي لا تصطدم بالنصوص الشرعية ولا تتعارض مع المقاصد العامة للشريعة، فإذا نظرنا إلى هذا الزواج وفق البيئة والزمن الذي تم فيه نجد أنه كان زواجا طبيعيا مألوفاً.

تقول السيدة عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطي): أو ينكرون أن يكون زواج بين صبية في سنّها وبين رجل اكتهل وبلغ الثالثة والخمسين، وأي عجب في مثل هذا، وما كانت أول صبية تزوّج في تلك البيئة إلى رجل في سن أبيها، ولن تكون كذلك أحرّاهن؟ لقد تزوج عبد المطلب الشيخ من هالة بنت عمّ آمنة في اليوم الذي تزوج فيه عبد الله أصغر أبنائه من ترب هالة آمنة بنت وهب، وسيتزوج عمر بن الخطاب من بنت علي بن أبي طالب وهو في سن فوق سن أبيها، ويعرض عمر على أبي بكر أن يتزوج ابنته الشابة حفصة وبينهما من فارق السن مثل الذي بين الرسول وعائشة.

لكن نفرا من المستشرقين يأتون بعد نحو ألف وثلاثمائة عام من ذلك الزواج فيهدرون فروق العصر والبيئة ويظيلون القول فيما وصفوه بأنه: "الجمع الغريب بين الزوج الكهل والطفلة الغيرة العذراء"، وقيسون بعين الهوى زواجا عقد في مكة قبل الهجرة بما يحدث اليوم في الغرب حيث لا تتزوج الفتاة عادة قبل سن الخامسة والعشرين، وهي سن تعتبر حتى وقتنا جد متأخرة في الجزيرة العربية بل في ريف مصر وأكثر مناطق الشرق وهو ما أدركه مستشرق منصف زار الجزيرة وعاد يقول: كانت عائشة على صغر سنّها نامية ذلك النمو السريع الذي تنموه نساء العرب والذي يسبب لهن الهرم في أواخر السنين التي تعقب العشرين... ولكن هذا الزواج شغل بعض المؤرخين لمحمد... نظروا إليه من وجهة نظر المجتمع العصري الذي يعيشون فيه فلم يقدروا أن زواجا مثل ذاك كان ولا يزال عادة آسيوية، ولم يفكروا في أن هذه العادة لا زالت قائمة في شرق أوروبا وكانت طبيعية في أسبانيا والبرتغال إلى سنين قليلة وأنها ليست غير عادية اليوم في بعض المناطق الجبلية البعيدة بالولايات المتحدة⁽³⁶⁾.

ويقول كاتب نصراني هو الأستاذ نظمي لوقا: القصة بهذا العرض تفتح أبواب النقص، وتثير الشبهات عند من يتصيدون مواطن الطعن في رسول الله، ويتنهزون الفرص للحط من قدره بما يكتبون ويتحدّثون، إن مجرد ذكر زواج رجل - أي رجل - بطفلة في سن ست سنوات يثير عاصفة السخط والاشمئزاز من هذا الرجل، لكن إذا ترك أمر السن هذا من غير ذكر وصار الأمر للعرف والعادة

وتقدير مقتضيات البيئة فمن السهل أن توجد المبررات التي لا تثير لوما ولا تفتح باب الشكوك والشبهات، ومن التجني في الأحكام أن يوزن الحدث منفصلاً عن زمانه ومكانه وظروف بيئته⁽³⁷⁾.

الأمر الثاني: كانت قريش تعادي الإسلام وتحاربه، بالسلاح تارة، وبإثارة الشبهات حوله تارة أخرى، وكانت تتربص بالنبي ﷺ الدوائر لتأليب الناس عليه وكانت تنتظر له هفوة أو زلة يأخذوها عليه، ويشوهون بها سمعته، ويلطخون بها سيرته، ليصرفوا الناس عن دعوته، ولو كان زواج النبي ﷺ من عائشة ﷺ منكراً أو مرفوضاً من أهل هذا العصر لما تركه كفار مكة يمرّ بسلام، خاصة أن النبي ﷺ بنى بالسيدة عائشة ﷺ عقب رجوعه من بدر بعد أن نصره الله عز وجل على المشركين في أول مواجهة مسلحة بينهما، بل إننا نجد على العكس من ذلك أن قريشا علمت نبأ هذا الزواج فلم تدهش ولم تعترض، بل اعتبرته زواجا طبيعيا، ومصاهرة عادية بين صديقين جمع بينهما دين واحد، واستقبلت نبأ هذا الزواج كما تستقبل غيره من الأنباء، ولم يبلغنا أن أحدا منهم اعترض على هذا الزواج أو استغرب أو حتى تساءل عنه وتعجب منه وهذا من أوضح الأدلة على أن هذا الزواج كان طبيعيا بل ومتوقعا.

تقول عائشة عبد الرحمن: ولم تدهش مكة حين أعلن نبأ المصاهرة بين أعز صاحبين وأوفى صديقين بل استقبلته كما تستقبل أمرا طبيعيا مألوفاً ومتوقعا، ولم يجد فيها أي رجل من أعداء الإسلام أنفسهم موضعاً لمقال، بل لم يدر بخلد واحد من خصومه الألداء أن يتخذ من زواج محمد ﷺ بعائشة ﷺ مطعناً أو منفذاً للتجريح والاتهام، وهم الذين لم يتركوا سبيلاً للطعن عليه إلا سلكوه، ولو كان بمتنا وزورا وافتراء⁽³⁸⁾.

إن كفار قريش كانوا أعدل بكثير من أناس يقبلون المحامد مذام، والحسنات سيئات، ينظرون إلى الأمور فيغفلون عن حسناتها، وتُخيل إليهم أوهامهم الفاسدة أنها في منتهى القبح، ولو صدقوا مع أنفسهم وأنصفوا عقولهم من أهوائهم وتخلوا عن رغباتهم الفاسدة في النيل من الإسلام وتشويه صورة نبيه ﷺ لرأوا في زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة ﷺ وغيرها من أمهات المؤمنين صورة من كمال النبوة، وجلال الإنسانية، والسمو البشري في أعلى درجاته.

إن مشكلة هؤلاء المستشرقين ومن دار في فلكهم أنهم كالذباب يبحثون عن القبيح فإذا لم يجدوا قبحاً واقعاً تخيلوه وهماً، ويظلون يعيدون الأمر ويرددونه حتى يحسبون أنهم على شيء، وأظهر دليل على ذلك: كلامهم على زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة ﷺ خاصة، وغيرها من النساء عامة، فلقد صورت لهم خيالهم المريضة أن محمداً ﷺ رجل يبحث عن الشهوة، ويلتمس المتعة، واستدلوا على ذلك بتعدد زوجاته، مع أن الدارس لحياة النبي ﷺ يدرك بوضوح أن زواج النبي ﷺ كان لمصالح حقيقية ترتبط بدعوته

ورسالته، وكان أبعد ما يكون عن الهوى والشهوة، ولذلك لم يعترض عليه أحد من أعداءه المعاصرين، لأنهم وجدوا في زواجه سمو الخلق، والبحث عن مرضاة الله عز وجل وحده، فلم ترتفع هذه الأصوات المنكرة إلا حديثاً.

وإنما يرجع السبب في ذلك إلى أن أعداء النبي ﷺ الذين عاصروه وعاشروه ورأوه شاباً عزباً حتى بلغ الخامسة والعشرين من عمره دون أن يقع فيما وقع فيه غيره من أترابه مما كان المجتمع يسمح به بل ويسر أسبابه، رأوه شاباً عفيف النفس، متين الخلق، طاهر الذيل لم تعرف له كبوة. ثم تزوج السيدة خديجة وكانت أكبر منه سنًا حيث كانت تبلغ الأربعين من عمرها، وقضى معها زهرة شبابه، وظلت زوجته الوحيدة لأكثر من خمس وعشرين سنة، لم يعرف امرأة غيرها، ولم يفكر في الزواج غيرها، فلما لحقت برحمتها كان قد جاوز الخمسين من عمره، ولو كان للشهوة والهوى سلطان على قلب النبي ﷺ لا تأخذ من الزوجات من شاء قبل النبوة وهو في أوج شبابه وعنفوان قوته، خاصة وأنه لا يوجد شرع يحول بينه وبين بغيته، ولا عرف أو عادة تمنعه من قضاء مآربه وتمتعه بلذائذ الحياة ومتع الدنيا، وقد كان مرغوباً فيه، تتمناه كل امرأة من قريش لكمال أخلاقه، وجمال أوصافه، ولكن النبي ﷺ تزوج السيدة خديجة رضي الله عنها وحدها، وعاش معها أكثر من ربع قرن، ولم يتزوج معها غيرها، مع أنه كان قبل بعثته فارغ البال قليل الأعباء والهموم، فلو كان مشغولاً بالنساء والاستمتاع بهن لفعل ذلك أيام شبابه وفراغه، والعرب كانت تعرف التعدد، ولم يكن منكراً في أعرافهم، حتى إن منهم من كان يجمع بين عشر نساء وأكثر غير ما ملكت يمينه دون أن ينكر عليه أحد، ولكن النبي ﷺ مع ذلك اكتفى بالسيدة خديجة رضي الله عنها وحدها، ولو لم يكن هناك دليل على أن التعدد في حياة النبي ﷺ كان لمصلحة شرعية وحكم إنسانية دون أن يكون للنبي ﷺ في التعدد رغبة ذاتية إلا هذا الأمر لكان كالشمس في رابعة النهار، ولكن قلوباً أمرضها الهوى، وأسقمها الحقد والكيد للإسلام رأت في ذلك هوى جامع، ورغبة عارمة، ألا شأهت وجوههم.

ومع ذلك نتزل معهم في الجدل فنقول: هب أن النبي ﷺ لم يتزوج مع خديجة غيرها لأسباب خارجة عن إرادته، فهذه خديجة رضي الله عنها قد توفيت فليبحث لنفسه إذن عن الأبقار الجميلات. ولكن الواقع ينقض ذلك ويكذبه، فقد تزوج النبي ﷺ بعد وفاة السيدة خديجة رضي الله عنها من السيدة سودة بنت زمعة رضي الله عنها وهي في السبعين من عمرها، ولم يكن عندها من المال أو الجمال ما يرغب أحد في الزواج منها لأجله، بل كانت امرأة كبيرة السن، معدومة المال، قليلة الحظ من الجمال، وإنما تزوجها النبي ﷺ جبراً لخطورها، وإيناساً لوحشتها بعد وفاة زوجها وبقائها بلا عائل أو كفيل، وحتى يقتدي به

أصحابه، فيتزوجون من أرامل الشهداء، حتى لا تفقد امرأة الشهيد زوجها وتتحمّل عناء تربية الأولاد وحدها. ثم تزوّج النبي ﷺ بعدها عائشة وهي في سن لا يرضي أشواق أو نزعات العابثين، وإنما أراد النبي ﷺ بهذا الزواج أن يوثّق صلته بصديقه وصاحبه، ولو تأملنا ظروف وملابسات زواجه لازدنا ثقة وبقينا بخلو أسباب هذا الزواج من الشهوة والهوى والرغبة في المتعة، وإنما أراد تكريم أصحابه، أو جبر خواطرهم، أو تأكيد حكم شرعي أو غير ذلك، فلو كان النبي ﷺ صاحب هوى، وباحثا عن لذة، وراغبا في متعة لتزوج غير هؤلاء، ولما سكت أعداؤه عن ذلك بل لا نهموه بذلك، ولكننا نجد أنهم تلقوا أخبار زواجه ﷺ كالأخبار العادية، ولم يجدوا فيها ما يطعن في نبوته أو يخل بأخلاقه ﷺ.

الأمر الثالث : قال الفقهاء: الأب لا يزوّج ابنته حتى تبلغ ويستأذنها لئلا يوقعها في أسر الزواج وهي كارهة، وهذا يدل على احترام الإسلام للمرأة، واعتباره رأيها في أمر زواجها، والنبي ﷺ عقد على السيدة عائشة رضي الله عنها قبل سن البلوغ فهل خالف النبي ﷺ الأفضل في هذا؟

يقول الإمام النووي: هذا الذي قالوه لا يخالف حديث عائشة رضي الله عنها لأن مرادهم أن لا يزوجه قبل البلوغ إذا لم تكن مصلحة ظاهرة يخاف فوتها بالتأخير كحديث عائشة رضي الله عنها فيستحب تحصيل ذلك الزواج لأن الأب مأمور بمصلحة ولده فلا يفوتها⁽³⁹⁾.

أما وقت الزفاف فإن اتفق الولي مع الزوج على شيء لا ضرر فيه على الصغيرة عمل به، وإن اختلفا فالحد في ذلك أن تطيق المرأة الجماع، ويختلف ذلك باختلاف النساء، ولا ينضبط بسن معين، ألا ترى أن نضج الفتاة في المناطق الحارة مبكر جداً فقد تبلغ في الثامنة وقد يتأخر نضوج الفتاة في المناطق شديدة البرودة حتى تصل إلى الواحد والعشرين، فهل كانت عائشة في التاسعة من عمرها ناضجة بالغة تصلح للزواج أم لا؟ قال الداودي: كانت عائشة قد شبّت شباباً حسناً⁽⁴⁰⁾، وتحكي السيدة عائشة عن نفسها فتقول: أرادت أمي أن تسميني لدخولي على رسول الله ﷺ: فلم أقبل عليها بشيء مما تريد حتى أطعمتني القثاء بالرطب، فسمتني عليه كاحسن السمن⁽⁴¹⁾.

فهذه السيدة أم رومان تطعم ابنتها وهي يوم زفافها حتى سمت السيدة عائشة رضي الله عنها وأصبحت أنثى تملأ العين وتطيق الزواج.

وقد قالت عائشة: إذا بلغت الجارية تسع سنين فهي امرأة⁽⁴²⁾، وما يؤكد أن السيدة عائشة كانت تطبق الزواج أنها حينما هاجرت إلى المدينة واستقر بهم المقام فيها قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه للنبي ﷺ: ما يمنعك أن تبنى بأهلك؟ تقول السيدة عائشة رضي الله عنها في⁽⁴³⁾.

فلو لم تكن السيدة عائشة تطيق الزواج لما عرض أبو بكر -وهو الأب الرحيم الذي يشفق على ابنته ويحرص على مصلحتها- على النبي ﷺ أن يبنى بها، بل إنه يفهم من كلام سيدنا أبي بكر رضي الله عنه يستعجل البناء بابنته حتى إن النبي ﷺ حينما طلب منه أبو بكر رضي الله عنه البناء بابنته أخبره أن الذي يمنعه من ذلك: أن صداقها ليس جاهزاً معه، فأعطاه أبو بكر رضي الله عنه -على سبيل السلف- اثني عشر أوقيةً ونشأ، فبعث بها رسول الله ﷺ إلى عائشة رضي الله عنها وبني بها (44).

قال الشافعي: رَأَيْتُ بِالْيَمَنِ بَنَاتٌ تَسَعُ يَحْضَنَ كَثِيرًا (45).

الأمر الرابع: أن النبي ﷺ حينما أخبر أبا بكر رضي الله عنه برغبته في الزواج من السيدة عائشة لم يكن أول المتقدمين لخطبتها بل خطبها قبله: جبير بن مطعم بن عدي رضي الله عنه، وكان في هذا الوقت كافراً (46). ففي حديث خوله بنت حكيم حينما أخبرت أبا بكر رضي الله عنه وأم رومان برغبة النبي ﷺ في الزواج من السيدة عائشة قال لها أبو بكر رضي الله عنه: انتظري وخرج، قالت أم رومان: إِنَّ مُطْعَمَ بْنَ عَدِيٍّ قَدْ كَانَ ذَكَرَهَا عَلَى ابْنِهِ، فَوَاللَّهِ مَا وَعَدَ وَعْدًا قَطُّ، فَأَخْلَفَهُ لِأَبِي بَكْرٍ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى مُطْعَمَ بْنَ عَدِيٍّ وَعِنْدَهُ امْرَأَتُهُ أُمُّ الْفَتَى، فَقَالَتْ يَا ابْنَ أَبِي قِحَافَةَ لَعَلَّكَ مُصِيبٌ صَاحِبُنَا مَدْخَلُهُ فِي دِينِكَ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ، إِنْ تَزَوَّجَ إِلَيْكَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِلْمُطْعَمِ بْنِ عَدِيٍّ: أَقُولُ هَذِهِ تَقُولُ، قَالَ: إِنَّهَا تَقُولُ ذَلِكَ، فخرج من عنده، وَقَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ مَا كَانَ فِي نَفْسِهِ مِنْ عَدَتِهِ الَّتِي وَعَدَهُ (47)، وروى ابن سعد في طبقاته بسنده عن عبد الله بن أبي مليكة قال: خُطِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ أُعْطِيتُهَا مُطْعَمًا لِابْنَةِ جَبْرِ فِدْعَنِي حَتَّى أَسْأَلَهَا مِنْهُمْ. فَاسْتَسْلَمَهَا مِنْهُمْ فَطَفَّقَهَا فَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (49). وفي رواية عن ابن عباس قال: خُطِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عَائِشَةَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ كُنْتُ وَعَدْتُ بِهَا أَوْ ذَكَرْتُهَا لِمُطْعَمَ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ نُوْفَلٍ لِابْنَةِ جَبْرِ فِدْعَنِي حَتَّى أَسْأَلَهَا مِنْهُمْ. ففعل. ثُمَّ تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ بَكْرًا (50).

ومعنى هذه الروايات: أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كان يتقدم لها الخطاب قبل النبي ﷺ، بل كانت مخطوبة فعلاً لجبير بن مطعم، فلا غرابة إذاً أن يخطبها رسول الله ﷺ بعد أن يتركها جبير، ولذلك لم ينكر أحدٌ على النبي ﷺ خطبته لعائشة ثم بنائه بها بعد ذلك.

الأمر الخامس: أن النبي ﷺ لم يطلب أن يتزوج من السيدة عائشة إلا بعد أن رشَّحتها له السيدة خوله بنت حكيم زوجة الصحابي الجليل: عثمان بن مطعم رضي الله عنه، ولولا أنها رأت أن السيدة عائشة رضي الله عنها تصلح للزواج ما رشَّحتها للنبي ﷺ. وهذه هي القصة كما يرويها أبو سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة قالوا: لَمَّا هَلَكَتْ خَدِيجَةُ، جَاءَتْ خَوْلَةُ

بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون، قالت: يا رسول الله ألا تزوج؟ قال: (من؟) قالت: إن شئت بكراً، وإن شئت ثيباً؟ قال: (فمن البكر؟) قالت: ابنة أحب خلق الله عز وجل إليك عائشة بنت أبي بكر، قال: (ومن الثيب؟) قالت: سودة بنت زمعة، آمنت بك، وأتبعتك على ما تقول، قال: (فأذهبي فأذكر بهما علي)، فدخلت بيت أبي بكر، فقالت: يا أم رومان ماذا أدخل الله عز وجل عليكم من الخير والبركة؟ قالت: وما ذاك؟ قالت: أرسلني رسول الله ﷺ أخطُب عليه عائشة... الحديث (51).

فبعد أن توفيت السيدة خديجة رضي الله عنها تبرعت إحدى النساء المسلمات أن تعرض على النبي ﷺ أن يتزوج، فلما أبدى رغبته في ذلك عرضت عليه أن تخطب له: السيدة عائشة، والسيدة سودة، رضي الله عنهما ورات أنهما تصلحان للزواج من النبي ﷺ، فوافق النبي ﷺ على الزواج بالاثنتين بحيث يدخل بالسيدة سودة لتأهلها لذلك، ويؤخر البناء بالسيدة عائشة حتى تصلح للبناء. فهو زواج طبيعي يقبله المجتمع، وتقره الأعراف.

الأمر السادس: تزوج النبي ﷺ عائشة لأسباب كثيرة كل سبب منها يصلح وحده ليكون دافعاً للنبي ﷺ للزواج من السيدة عائشة ومن أهم هذه الأسباب:

أ- كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه أحب أصحاب النبي ﷺ إليه، وأقربهم منه، وأمن الناس عليه في دعوته، وأول من آمن به من الرجال، وأنفق أمواله في سبيل الله عز وجل غير مرة. قال رسول الله ﷺ: (مَا نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ، مَا نَفَعَنِي مَالٌ أَبِي بَكْرٍ) فبَكَى أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، وقال: هل أنا ومالي إلا لك يا رسول الله؟ (52). وقال: (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي) (53). فأراد النبي ﷺ أن يتزوج ابنته توكيداً للصلة التي بينهما، وإكراماً له، لتجتمع لأبي بكر رضي الله عنه أخوته للنبي ﷺ، ومصاهرته له، فيجمع بين رباط الأخوة الوثيق، ورباط المصاهرة أيضاً، فيتعلق منه بسبب ونسب في الدنيا والآخرة.

ب- ولعل النبي ﷺ تفرس في السيدة عائشة ذكاء وفهما من خلال زيارته المتكررة إلى بيت أبي بكر رضي الله عنه فأراد أن يضمها إليه وينقلها بالزواج إلى بيته لتتنقل للمسلمين سنته، وتوقفهم على أحواله؛ لأن الإنسان حينما يكون صغير السن خالي البال من المشاكل والمشاكل يكون أشد استعداداً لتلقي العلم وحفظه واستيعابه وفهمه، وقد صدقت فراسة النبي ﷺ فيها فحملت عنه علماً كثيراً، ونقلت عنه خيراً وفيراً. قال الإمام الزهري: لو جمع علم عائشة إلى علم جميع أمهات المؤمنين وعلم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل (54)، فقد كانت رضي الله عنها من أكثر الناس علماً، وأكثرهم رواية للحديث، وأقفه نساء الأمة على الإطلاق. وقال الإمام الذهبي: لا أعلم في أمة محمد ﷺ بل ولا في النساء مطلقاً امرأة أعلم منها (55)،

ولقد طال عمر السيدة عائشة، وظلّت بعد وفاة النبي ﷺ حوالي سبع وأربعين سنة تُعلّم العلم وتشرّ الحديث حتى بلغت جملة الأحاديث التي روتها: ألفين ومائتين وعشرة (2210) أحاديث، وعدّت لذلك أحد المكثّرين من رواية الحديث.

ج- كل النساء اللاتي تزوّج بهن الرسول ﷺ ثيبات، والبكر الوحيدة التي تزوّجها رسول الله ﷺ هي: السيدة عائشة، تقول: تزوّجت رسول الله ﷺ بكراً، وما تزوّج بكراً غيري⁽⁵⁶⁾. وقالت للنبي ﷺ ذات مرة: أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَادِيًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أَكَلَ مِنْهَا، وَوَجَدْتَ شَجَرًا لَمْ يُوْكَلْ مِنْهَا، فِي أَيِّهَا كُنْتَ تَرْتَعُ بِعَيْرِكَ؟ قَالَ: (فِي الَّذِي لَمْ يَرْتَعِ مِنْهَا) تعني أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكَرٍّ غَيْرِهَا⁽⁵⁷⁾. ولعلّ رسول الله ﷺ لو لم يتزوّج بكراً وكانت نساؤه كلهن ثيبات لظنّ البعض أفضلية نكاح الثيبات وترك نكاح الأبكار، أو لظن البعض أن النبي ﷺ كان يحسن معاشرته الثيبات لنضج عقولهن ولا يحسن معاشرته الأبكار والتعامل معهن، فأراد الله عزّ وجلّ لنبيه ﷺ أن يتزوّج ثيبات وأبكاراً، حتى يضرب لنا المثل والقُدوة في طريقة التعامل مع النساء في مختلف أعمارهن، فضرب رسول الله ﷺ من نفسه أروع الأمثلة في التعامل مع النساء، ثيبات كن أو أبكاراً، وبلغت عظمته أخلاقه وسموها في معاملته للمرأة الكبيرة السن، وللجارية الحديثة السن.

ولقد لاحظت السيدة عائشة هذا الأمر ولفتت الأنظار إليه فقالت: كان الحبش يلعبون بحراهم فسترتني رسول الله ﷺ وأنا أُنظر فما زلت أنظر حتى كنت أنا أنصرف، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن، الحريصة على اللهو⁽⁵⁸⁾، وقالت: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ لِي صَوَّاحِبٌ يَلْعَبُ مَعِي، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعَنَّ⁽⁶⁰⁾ مِنْهُ، فَيَسْرِبُهُنَّ⁽⁶¹⁾ إِلَيَّ فَيَلْعَبُ مَعِي⁽⁶²⁾، فأنظر إلى رحمة رسول الله ﷺ وإنصافه، يقدر سن السيدة عائشة فيرسل صواحبها إليها يلعبن معها، وتحكي السيدة عائشة فتقول: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تَغْنِيَانِ بَغْنَاءَ بُعَاثٍ⁽⁶³⁾، فَاضْطَجَعَ عَلَيَّ الْفَرَّاشُ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ: مَزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: (دَعِمَا)، فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا، وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالذَّرْقِ وَالْحَرَابِ، فَلَمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّمَا قَالَ: (تَشْتَهَيْنِ تَنْظَرِينَ؟) فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ، خَدِي عَلَى خَدِّهِ، وَهُوَ يَقُولُ: (دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ)⁽⁶⁴⁾ حَتَّى إِذَا مَلَلْتُ، قَالَ: (حَسْبُكَ؟) قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: (فَادْهَمِي)⁽⁶⁵⁾، وتحكي كيف كان النبي ﷺ يقدر سنّها، ويعاملها بما يناسب عقلها فتقول: خرجت مع النبي ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ أَحْمِلِ اللَّحْمَ وَلَمْ أَبْدُنْ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: (تَقَدَّمُوا) فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ لِي: (تَعَالِي حَتَّى أُسَاقِكَ) فَسَاقَتُهُ فَسَبَقْتُهُ، فَسَكَتَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا حَمَلْتُ اللَّحْمَ وَبَدَنْتُ وَنَسِيتُ،

خرجت معه في بعض أسفاره، فقال للناس: (تَقَدَّمُوا) فتقدموا، ثُمَّ قَالَ: (تَعَالَى حَتَّى أُسَابِقَكَ) فسابقته، فسبقني، فجعل يضحك، وهو يقول: (هَذِهِ بَتْلُكَ) (66).

وهذه أخلاقه ﷺ والتي تدل على كمال رحمته وحسن معاشرته لأهل بيته على اختلاف حاجاتهم وطباعهم؛ مما يجعله مثلاً أعلى لكل زوج في كل وقت وفي كل مناسبة، والملاحظة العامة التي تلفت النظر في أمر زواجه ﷺ أن منهن البكر الصغيرة كعائشة، والمسنة العجوز كسودة، والشابة كحفصة وزينب، وأن منهن ابنة صديقه الحميم كعائشة وحفصة، وابنة عدوه اللدود كأُم حبيبة بنت أبي سفيان زعيم كفار أهل مكة حينما تزوجها رسول الله ﷺ، وصفية بنت حيي بن أخطب ابنة زعيم اليهود، ومنهن من كانت تشتغل برعاية أبنائها بعد وفاة زوجها كأُم سلمة، ومنهن العقيم التي لا تلد كميمونة بنت الحارث وغيرها، ﷺ جميعاً، وكل جميعاً نماذج متفردة في كثرة الصلاة والصيام والصدقة والخشية من الله عز وجل، فكن نماذج متنوعة لأفراد الإنسانية، قدّم النبي ﷺ من خلال التعامل معهن تشريعاً فريداً للمسلمين في كيفية التعامل مع كل نموذج من هذه النماذج البشرية، وقرر لنا سنة وطريقة فيها سعادة الأفراد واستقرار البيوت وطهارة المجتمعات.

ج - أضف إلى هذه الأسباب: أن النبي ﷺ أراد بزواجه من السيدة عائشة: أن يوضح حكماً شرعياً وهو: أن المؤاخاة -وهو نظام قديم كان موجوداً عند العرب قبل الإسلام يشبه نظام التبني- لا تأخذ أحكام مؤاخاة الرحم فيحرم بها ما يحرم بين إخوة الأرحام، وهو التشريع الذي أنزله الله تعالى بقوله: (وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) (67)، ولذلك قال بعض العلماء: إن زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة كان كزواجه من السيدة زينب بنت جحش لإيضاح حكم شرعي وبأمر إلهي، فالزواج من السيدة عائشة كان لبيان أن أخوة العقيدة لا تحرم ما تحرمه أخوة النسب، والزواج من السيدة زينب كان لبيان أن الابن المتبنى لا يكون كالابن الصليبي في تحريم الزواج بحليلته، ولذلك حينما ذهب خوله تخطب عائشة للنبي ﷺ قال لها أبو بكر ﷺ: وهل تصلح له؟ إنما هي ابنة أخيه، تقول خولة: فرجعت إلى رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، قال: (ارْجِعِي إِلَيْهِ فَقُولِي لَهُ: أَنَا أَخُوكَ، وَأَنْتَ أَخِي فِي الْإِسْلَامِ، وَابْنَتُكَ تَصْلَحُ لِي) (68)، وقد بلغ من أحساس أبي بكر ﷺ بهذا المعنى أنه حينما قابل النبي ﷺ قال له: إنما أنا أخوك، فقال ﷺ: (أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ، وَهِيَ لِي حَلَالٌ) (69)، قال ابن حجر: معناه: وهي مع كونها بنت أخي يحل لي نكاحها؛ لأن الأخوة المانعة من ذلك: أخوة النسب والرضاع لا أخوة الدين (70).

الأمر السابع : مشكلة غير المسلمين أنهم يتعاملون في الأمور التي تتعلق بالنبي ﷺ على أنه بشر عادي يخطئ ويصيب، ولذلك فإنهم ينظرون إلى أقواله بريئة وشك، فتراهم يذكرون الشبهة فيقوم علماء المسلمين بالرد عليها، ويذكرون الاعتراض فيقوم علماء الإسلام بكشف الحق وإظهاره، فيعاودون طرح الشبهة فلا تنتهي شبهاتهم ولا تطمئن قلوبهم بالإيمان، ولا شك أن هذه الشبهات والرد عليها ساهم في كشف جوانب العظمة في شخصية الرسول ﷺ، وأظهر صورا من تفرد التشريع الإسلامي واعتداله وواقعيته، ولكن طريق الرد على الشبهة لا يكون أبداً طريقاً لعرض الإسلام على الآخرين؛ لأن القضية الأساسية التي يجب أن نركز عليها في دعوة غير المسلمين هي: بيان حقيقة الألوهية، وصفات الإله الحق الذي يجب أن نعبد، ثم تحديد شخص الرسول الذي كلّفنا هذا الإله وأمرنا باتباعه، فإذا اتّفقنا على وحدانية الله عز وجل ونبوة محمد ﷺ فلا مجال لشبهة ولا محل لاعتراض لأننا إذا آمنّا بنبوة محمد ﷺ فهذا معناه أننا نقرُّ بأنه: (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ . إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ) ⁽⁷¹⁾، فهذا معناه أن أقواله وحي، وأفعاله وحي، فهو معصوم من الخطأ، ولذلك أوجب الله عز وجل علينا الاقتداء به في كل شيء، فإذا نشأ لبس ما نتيجة عدم الفهم الصحيح لبعض النصوص، أو عدم استحضارها قام العلماء بالتوضيح والكشف فيزداد الذين آمنوا بإيماناً، ولا تبقى ريبة في قلب أحد، ولذلك يجب أن لا ننساق وراء هذه الشبهات والرد عليها، وننسى أن أصل الدعوة تكون إلى الإيمان بالله عز وجل وحده والإقرار برسالة محمد ﷺ، ولذلك حينما أرسل رسول الله ﷺ معاذ بن جبل رضي الله عنه إلى اليمن قال له: (إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لَدَلَّكَ، فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ أَطَاعُوا لَدَلَّكَ، فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تَتَوَخَّذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ وَتَرُدُّ فِي فَقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لَدَلَّكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حِجَابٌ) ⁽⁷²⁾.

والذي دعاني إلى الرد على هذه الشبهة لم يكن صدورها من غير المسلمين فقط فالشيء من معدنه لا يستغرب، وإنما اقتناع بعض المسلمين بها وترديدهم لها دون وعي، فأحببت أن أكشف الحقيقة للمسلمين؛ لأنهم هم الذين ينتفعون بأنوار الحق، ويهتدون به قال تعالى: (ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ) ⁽⁷³⁾. أما غير المسلمين فلو اقتنعوا بهذا الرد فسيقومون بالبحث عن شبهة جديدة ليشتغلوا المسلمون بالرد عليها عن عرض أصول الإسلام عليهم، ولذلك فرغم أن الرد على هذه الشبهة بالنسبة للمسلمين أوضح من الشمس في رابعة النهار، ولكني أحببت أن أستخدم أدلة العقل أولاً ثم أزيد الأمر

وضوحاً، والقلوب اطمئنناً بأن هذا الزواج هو أمر من الله عز وجل ولا يسع رسول الله ﷺ إلا أن ينفذ مراد الله عز وجل، فزواج النبي ﷺ من السيدة عائشة ؓ لم يكن أصلاً باختيار النبي ﷺ، ولا بسبب عرض السيدة خوله زواجها على النبي ﷺ فقط، ولكن السبب الحقيقي لهذا الزواج أن الله عز وجل أرادَه فقَدَّر له أسبابه، وأمر نبيه ﷺ به في الرؤيا، ورؤيا الأنبياء وحي، فقد روى البخاري ومسلم وغيرهما عن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهَا: (أُرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ حَرِيرٍ⁽⁷⁴⁾، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتَ⁽⁷⁵⁾)، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضْهُ⁽⁷⁶⁾)، فهذا الحديث وحده كان يكفي ليقنع المسلمون أن زواج النبي ﷺ بعائشة تم بأمر من الله عز وجل ولذلك كان هذا الزواج من أكثر زيجات النبي ﷺ إفادةً للأمة ورحمةً بها ومنفعةً لها.

الخاتمة

بعد عرض هذه الشبهة والرد عليها فإن أبرز النتائج التي توصل إليها البحث هي:

- 1- يحاول أعداء الإسلام قديماً وحديثاً الطعن في الإسلام عموماً، وفي النبي ﷺ خصوصاً، واتهامه بما هو منه براء، وعلماء الإسلام يتصدون لهم ويقومون بتفنيد هذه الشبهات والرد عليها.
- 2- زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة وهي صغيرة في السن ثابت بشكل يقيني، ولذلك لا يمكن إنكاره، أو التشكيك فيه، لكثرة الروايات الواردة في هذا الموضوع وصحتها.
- 3- أن زواج النبي ﷺ وقد جاوز الخمسين من عمره من السيدة عائشة ؓ وهي بنت تسع سنين لم يكن في هذا الزمان شيئاً عجيباً أو مستغرباً بل كان أمراً طبيعياً، مألوفاً في بيئته، تفره أعراف العرب وتقاليدها، ويعترف به العقل، وقد أمر به الشرع.
- 4- تزوج النبي ﷺ السيدة عائشة لأسباب كثيرة كل سبب منها يصلح وحده ليكون دافعاً للنبي ﷺ للزواج من السيدة عائشة ؓ.
- 5- زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة تم بأمر من الله عز وجل، ولم يكن يسع رسول الله ﷺ إلا أن ينفذه، فزواج النبي ﷺ من السيدة عائشة ؓ لم يكن أصلاً باختيار النبي ﷺ، ولا بسبب عرض السيدة خوله زواجها على النبي ﷺ فقط، ولكن السبب الحقيقي لهذا الزواج أن الله عز وجل أرادَه فقَدَّر له أسبابه، وأمر نبيه ﷺ به في الرؤيا، ورؤيا الأنبياء وحي، فمن اعترض على هذا الزواج فقد اعترض على الله عز وجل في حكمه.



الهوامش:

- (1) أباطيل يجب أن تمحى من التاريخ للدكتور إبراهيم على شعوط ص: 81-82.
Bāṭilu Yajib Aān Tumḥay Min al-Tāārīkh lil-Dūktwr Ibraḥym Alay Sh'wṭ ṣ: 81 - 82.
- (2) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب فرض الخمس باب ما من النبي ﷺ على الأسارى من غير أن يخمس 280/6 رقم: 3139.
Aākḥ'rajahu al-Bukḥārī fī Saḥīḥih Kitāb Far'd al-Kḥumus Bāb mā Man al-Nābī ṣly Allah Alyh Wslm 'Alay al-Aāsāray Min Ḡaḥyri Aānā Yukḥamīs 6 / 280 Raqm: 3139
- (3) المعجم الكبير للطبراني 426/22 رقم: 1050.
Al-Mu'jam al-Kabīr lil-Tabarānī 22 / 426 Raqm: 1050.
- (4) متفق عليه أخرجه: البخاري كتاب المناقب باب تزويج النبي ﷺ عائشة وقدموها المدينة وبناؤه بها 264/7 رقم: 3894، ومسلم كتاب النكاح باب تزويج الأب البكر الصغيرة 1038/2 رقم: 1422.
Mutāfaq Alayḥi Aākḥ'rajahu: al-Bukḥārī Kitāb al-Manāqib Bāb Taẓwīj al-Nābī ṣly Allah Alyh Wslm Ayshaṭ^h wa-Qadūmah al-Madīnaṭ wa-Bināyih Bihā 7 / 264 Raqm: 3894, wa-Muṣlim Kitāb al-Nikāḥ Bāb Taẓwīj al-Aāb al-Bikr al-Sāghīraṭ 2 / 1038 Raqm: 1422.
- (5) أخرجه مسلم كتاب النكاح باب تزويج الأب البكر الصغيرة 1039/2 رقم: 1422.
Aākḥ'rajahu Muṣlim Kitāb al-Nikāḥ Bāb Taẓwīj al-Aābi al-Bikr al-Sāghīraṭ 2 / 1039 Raqm: 1422.
- (6) أخرجه النسائي في سننه كتاب النكاح باب إنكاح الرجل ابنته الصغيرة 82/6 وإسناده صحيح.
Aākḥ'rajahu al-Nīsāyīy fī Sananih Kitāb al-Nikāḥ Bāb Ankāḥ al-Rājul Aib'natahu al-Sāghīraṭ 6 / 82 wāi-Iṣnādahu Saḥīḥ.
- (7) جاء في بعض الروايات: أن النبي ﷺ عقد عليها وعندها ست سنين، وفي بعض الروايات: سبع سنين، ويجمع بين الروایتين بأنها كانت أكملت السنة السادسة، ودخلت في السنة السابعة، والعرب تجبر الكسر راجع: الإصابة 8 / 232.
Al-Aṣābat 8 / 232.
- (8) أخرجه مسلم كتاب النكاح باب تزويج الأب البكر الصغيرة 1039/2 رقم: 1422.
Aākḥ'rajahu Muṣ'lim Kitāb al-Nikāḥ Bāb Taẓwīj al-iAābi al-Bik'r al-Sāghīraṭ 2 / 1039 Raqm: 1422.
- (9) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب النكاح باب تزويج الأب البكر الصغيرة 1039/2 رقم: 1422.
Aākḥ'rajahu Muṣ'lim Kitāb al-Nikāḥ Bāb Taẓwīj al-iAābi al-Bik'r al-Sāghīraṭ 2 / 1039 Raqm: 1422.
- (10) أخرجه البخاري كتاب المناقب باب تزويج النبي ﷺ عائشة وقدموه المدينة وبناؤه بها 264/7 رقم: 3896.

Aākḥ'rajahu al-Bukḥārī kitāb al-Manāqib Bāb Taẓwīj al-Nābī Sly Allah
Alyh Wslm Aysha' wa-Qadūmah al-Madīna' wa-Bināyih Bihā 7 / 264
Raq'm: 3896.

(11) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب النكاح باب تزويج الأب البكر الصغيرة 1039/2 رقم: 1422.

Aākḥ'rajahu Mus'lim Kitāb al-Nikāḥ Bāb Taẓwīj al-iAābi al-Bik'r al-
Sāghīra' 2 / 1039 Raq'm: 1422.

(12) أخرجه النسائي في سننه كتاب النكاح باب البناء بابنة تسع 131/6 رقم: 3379، وهو حديث

صحيح راجع: صحيح وضعيف سنن النسائي 451/7.

Aākḥ'rajahu al-Nīsāyīyū fī sananihi Kitāb al-Nikāḥ Bāb al-Binā bi-Aibnā'ī
Ti's 6 / 131 Raq'm: 3379, wa-Hūa Hadyth Saḥīḥ Rāji: Saḥīḥ wa-Da'if Sunn
al-Nāsāyīy 7 / 451.

(13) أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده 1033/3 رقم: 1784، والنسائي في السنن الكبرى كتاب

النكاح باب إنكاح الرجل ابنته الصغيرة 169/5 رقم: 5345، والطبراني في المعجم الأوسط 108/8
رقم: 8116.

Aākḥ'rajahu Ishāq b'n Rāhawayh fī Mus'nadih 3 / 1033 Raq'm: 1784, wāl-
Nīsāyīy fī als-Sunn al-Kubray Kitāb al-Nikāḥ Bāb Ankāḥ al-Rājul
Aib'natah al-Sāghīra' 5 / 169 Raq'm: 5345, wāl-Tābarānī fī al-Mu'jam al-
Aḥṣa' 8 / 108 Raq'm: 8116.

(14) الآحاد والمثاني لأبي بكر بن أبي عاصم 390/5 رقم: 3007.

Al-Aḥād wāl-Mathānī li-AbīBik'r b'n Aābī Aṣim 5 / 390 Raq'm: 3007.

(15) أغمص أي: أعيب 347/3. Aāghamaṣ Aāyū: Aā'a'yb 3 / 347.

(16) الداجن هي: الحيوانات والطيور التي تربي بالبيت راجع: النهاية في غريب الحديث 96/2.

Al-Dājin hī: al-Hayawānāt wāl-Tūyūr Alāṭī Turabāy bial-Bayt Rāji: al-
Nihāya' fī Ghārib al-Hadyth 2 / 96.

(17) متفق عليه أخرجه: البخاري كتاب الشهادات باب تعديل النساء بعضهم بعضا 319/5 رقم:

2661، ومسلم كتاب التوبة باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف 2129/4 رقم: 2770.

Mutāfaq Alayhi Aākḥ'rajahu: al-Bukḥārī Kitāb al-Shāhādāt Bāb Ta'dīl al-
Nīsā Ba'dahun Ba'da 5 / 319 Raq'm: 2661, wa-Muṣlim Kitāb al-Tāwba' Bāb
fī Hadyth al-Af'k wa-Qabūl Ta'wba' al-Qādhif 4 / 2129 Raq'm: 2770.

(18) التخريج السابق. Al-Tākhrīj al-Sābiq.

(19) البخاري كتاب النكاح باب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير رية 248/9 رقم: 5236، ومسلم

واللفظ له كتاب صلاة العيدين باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد 609/2
رقم: 892.

Al-Bukḥārī Kitāb al-Nikāḥ Bāb Nazar al-Mara'āt Aḥlay al-Habash wa-
Naḥwahum Min Ghayr Rība' 9 / 248 Raq'm: 5236, wa Mus'lim wā-Lāfẓ
Lahu Kitāb Salāat al-Idayn Bāb a-Rūkhṣa' fī Allū Abi al-Adhī lā Ma'sīat
fīhi fī Aāyām al-Eid 2 / 609 Raq'm: 892.

(20) أخرجه مسلم كتاب الحج باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الجمع والتمتع والقران 874/2 رقم: 1211.

Aākḥ'rajahu Mus'lim Kitāb al-Haj Bāb Bayān Wujūh al-Aḥ'rām wā-Anāhu Yajūzu Aḥ'rādu al-Jam' wāl-Tāmatū wāl-Qurān 2 / 874 Raq'm: 1211.

(21) الإصابة في تمييز الصحابة 232/8. Al-Aṣābatu fī Tamyyiz al-Sāḥāba 8 / 232.

(22) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس 671/1 رقم: 476.

Aākḥ'rajahu al-Bukḥārī Kitāb al-Sālāat Bāb al-Maṣjid Yukawīnu fī al-Tārīq Min Ḡayr ḍararīn biāl-Nāas 1 / 671 Raq'm: 476.

(23) أخرجه البخاري كتاب المناقب باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها 166/7 رقم: 3817.

Aākḥ'rajahu al-Bukḥārī Kitāb al-Manāqib Bāb Taẓwīj al-Nābī Sly Allah Alyh Wslm Kḥadīja wa-Faḍlih 7 / 166 Raq'm: 3817.

(24) سير أعلام النبلاء 193/1. Sa'yr Aā'lāam al-Nūbalā 1 / 193.

(25) الإصابة في تمييز الصحابة 235/8. Al-Aṣābatu fī Tamyyiz al-Sāḥāba 8 / 235.

(26) الطبقات الكبرى لابن سعد 64/8. Al-Tābaqātu al-Kubra li-Aib'n Saad 8 / 64.

(27) الطبقات الكبرى 67/8. Al-Tābaqāt al-Kubra 8 / 67.

(28) الإصابة في تمييز الصحابة 232/8. Al-Aṣābatu fī Tamyyiz al-Sāḥāba 8 / 232.

(29) راجع: مستدرک الحاكم 656/2 رقم: 4176، والطبراني في المعجم الكبير 137/3 رقم: 2917، والطبقات الكبرى لابن سعد 285/1، والاستيعاب لابن عبد البر 28/1.

Rāji': Muṣṭadriku al-Hākīm 2 / 656 Raq'm: 4176, wāl-Tābarānī fī al-Mu'jam al-Kabīr 3 / 137 Raq'm: 2917, wāl-Tābaqāt al-Kubray li-Aib'n saad 1 / 285, Wāl-Aiṣṭy'āb li-Aib'n Ab'di al-Barī 1 / 28.

(30) ولد سيدنا عثمان رضي الله عنه بعد عام الفيل بست سنين وعرض عليه عمر رضي الله عنه الزواج بحفصة في العام الثالث

للهجرة فيكون عمره حينئذ خمسون سنة.

Waladu Sayīdinā Uṭḥmān Ba'd Am al-Fīl Basāt' Sināyn Wa'arḍ Alayḥ Umar al-Zāwāj bi-Hafṣat fī al--Am al-Thāalith lil-Hijrat Fayak'wun - Umarah ḥi-Nayidh Kḥamsūn Sana't.

(31) توفي سيدنا أبو بكر رضي الله عنه سنة ثلاث عشرة من الهجرة وهو ابن ثلاث وستين سنة وعرض عليه عمر رضي الله عنه

الزواج بحفصة رضي الله عنها في العام الثالث للهجرة فيكون عمره حينئذ ثلاث وخمسون سنة.

Tawafā Sayīdan Abū Bīkr Sana't Thālatḥ Aṣḥ'ra't Min al-Hijrat Wahū Aib'n Thālatḥ wa-Sitīyna Sana't Wa'arḍ Alayḥ Umar al-Zāwāj bi-Hafṣat Raḍīy Allah Anḥau fī al-Ami al-Thāalith lil-Hij'rat Fayak'wun Umarah Hīnayidh Thālatḥ wa-Kḥamsūn Sana't.

(32) راجع: الطبقات الكبرى 464/8، والاستيعاب في معرفة الأصحاب 1955/4.

Rāji': al-Tābaqāt al-Kubra 8 / 464, wāl-Aiṣṭy'āb fī Wa'rifaṭ al-Aaṣḥāb 4 / 1955.

(33) الطبقات الكبرى 463/8. Al-Tābaqāt al-Kub'ray 8 / 463.

(34) أخرجه: أحمد في فضائل الصحابة 625/2 رقم: 1069، والحاكم في المستدرک 153/3 رقم: 4684 وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقال الذهبي: منقطع، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة 198/1 رقم: 102 وقال: إسناده حسن، والطبراني في المعجم الأوسط 367/5 رقم: 5606، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح إلا الحسن بن سهل وهو ثقة مجمع الزوائد 173/9، وصححه الألباني في: صحيح الجامع الصغير وزيادته 35/5 رقم: 8693.

Aākḥ'rajahu: Aḥmad fī Faḍāyil al-Sāḥāba 2 / 625 Raq'm: 1069 , wāl-Hākīm fī al-Muṣṭadrik 3 / 153 Raq'm: 4684 wa-Qāla: Hadḥā Hadyth Saḥīḥ al-aiṣṇādi , walaṃ Yukḥarījāh, wa-Qāla al-Dḥāhabī: Mun'qaṭi , wāl-Dīyā al-Muqadāsī fī al-Aaḥādīth al-Mukḥṭarāt 1 / 198 Raq'm: 102 waqāla: Aīṣṇāduḥ Hasan, wāl-Tābarānī fī al-Mu'jam al-Awsaṭ 5 / 367 Raq'm: 5606 , wa-Qāla al-Hayṭhamī: Rujāluḥ Rujāla al-Sāḥīḥ Aīlā Aīlḥasin b'n Saḥli wa-Hūa Thīqaṭ Maj'm al-Zāwāyid 9 / 173 , wa-Saḥāḥah al-Aaḥbānī fī: Saḥīḥ al-Jāmi al-Sāghīr wa-Zīādātih 5 / 35 Raq'm: 8693.

(35) التخریج السابق. Al-Tākḥrīj al-Sābiq.

(36) نقلاً عن كتاب: الرسول للمستشرق بودلي ص: 129 من الترجمة العربية لفرج والسحار، وهذا النقل موجود في كتاب: تراجم سيدات بيت النبوة لعائشة عبد الرحمن ص: 257، 258.

Naqal An Kitāb: al-Rāsul lil-Muṣṭashriq Bwdly ṣ: 129 Min al-Tār'jamaṭ al-Arabīāt li-Faraj wāl-Sāḥāar, wa-Hadḥā al-Nāql Maḥjūd fī Kitāb: Tarājim Sayīdāt Ba'yt al-Nūbūāt li-Ayṣḥaṭ Ab'du al-Rāḥman ṣ: 257 , 258.

(37) وا تحمده ص: 172. Wā Muḥamādiḥ ṣ: 172.

(38) تراجم سيدات بيت النبوة ص: 256. Tarājim Sayīdāt Bayānaṭ al-Nūbūāt ṣ: 256.

(39) شرح صحيح مسلم للنووي 9/206. Sharah Saḥīḥ Muṣlim lil-Nāwawī 9 / 206.

(40) شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى إكمال المعلم بفوائد مسلم 573/4.

Sharah Saḥīḥ Muṣlim lil-Qāḍī Iyād al-Musamāy Aīkmāl al-Mu'lim bi-Fawāyid Muṣlim 4 / 573.

(41) أخرجه أبو داود كتاب الطب باب في السمنة 14/4 رقم: 3903، والحاكم في المستدرک 202/2 رقم: 2756 وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي، والبيهقي في السنن الكبرى 254/7 رقم: 14247.

Aākḥ'rajahu Abū Dāwud Kitāb al-Tībī bāb fī al-Sūmnāṭ 4 / 14 Raq'm: 3903, wāl-Hākīm fī al-Muṣṭadrik 2 / 202 Raq'm: 2756 wa-Qāla: Saḥīḥ Alay Sharah Muṣlim wa-Wāfaqahu al-Dḥāhabī, wāl-Bayḥaqī fī al-Sunn al-Kubra 7 / 254 Raq'm: 14247.

(42) سنن الترمذي 409/2. Sunn al-Tīr'midhī 2 / 409.

(43) مستدرک الحاكم 6/4 رقم: 6716، والطبقات الكبرى لابن سعد 63/8.

Muṣṭadrik al-Kākim 4 / 6 Raq'm: 6716, wāl-Tābaqāt al-Kubray li-Ib'n Saad 8 / 63.

- (44) المرجعين السابقين. Al-Mar'ji al-Sābiqa'yn.
- (45) سير أعلام النبلاء 191/10. Sa'yr Aa'lāam al-Nūbalā 10 / 191.
- (46) كان ذلك قبل أن يحرم الله عز وجل زواج المسلمة من غير المسلم.
- Kān Dhalik Qabla Aa'n Yuḥarīm Allah Azā Wajal Zawāj al-Muṣlimat Mi'n Ghayri al-Muṣlim.
- (47) أراد المطعم بذلك التنصّل من خطبة عائشة رضي الله عنها لابنه وفهم أبو بكر رضي الله عنه ذلك.
- Aārād al-Maṭ'am bi-Dhalik al-Tānaṣūl Mi'n Kḥuṭbat Ayshat Raḍīy Allahu Anḥau li-Aibnah wa-Fah'm Abū Bikri Dhalik.
- (48) أخرجه أحمد في مسنده 10/5 رقم: 2618، وإسناده صحيح.
- Aākḥ'rajahu Aḥamid fī Muṣnadih 5 / 10 Raqm: 2618, wāi-Iṣnādahu Saḥīḥ.
- (49) الطبقات الكبرى لابن سعد 59/8. Al-Tābaqāt al-Kubray li-Aib'n Saad 8 / 59.
- (50) المرجع السابق 58/8. Al-Mar'ji al-Sābiq 8 / 58.
- (51) أخرجه أحمد في مسنده 47/18 رقم: 25645 وإسناده صحيح، ورجاله ثقات.
- Aākḥ'rajahu Aḥmad fī Muṣnadih 18 / 47 Raqm: 25645 wāi-Iṣnādahu Saḥīḥ, wa-Rujālah Thiqaṭ.
- (52) أخرجه الترمذي في سننه كتاب المناقب باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه 374/5 رقم: 3681 وقال: حديث حسن، وأحمد في مسنده 420/8 رقم: 8776، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.
- Aākḥ'rajah al-Tirmidhī fī Sananih Kitāb al-Manāqib Bāb Manāqib Abī Bik'r al-Sādiq 5 / 374 Raq'm: 3681 wa-Qāla: Hadyth Hasan, wā-Aḥmad fī Mus'nadih 8 / 420 Raq'm: 8776, wāi-Is'nādah Saḥīḥ Alay Shar't al-Shāykhayn.
- (53) متفق عليه أخرجه: البخاري كتاب الصلاة باب الخوخة والممر في المسجد 665/1 رقم: 466، ومسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب النهي عن بناء المساجد على القبور 377/1 رقم: 532.
- Mutāfaq Alayh Aākḥ'rajah: al-Bukḥārī Kitāb al-Sālāat Bāb al-Kḥawḥkḥat wāl-Mamarī fī al-Mas'jid 1 / 665 Raq'm: 466, wa-Mus'lim Kitāb al-Masājid wa-Mawāḍi al-Sālāat Bāb al-Nāhy An' Binā al-Masājid Alay al-Qubūr 1 / 377 Raqm: 532.
- (54) الطبراني في المعجم الكبير 184/23، وقال الهيثمي: رواه الطبراني مرسلًا ورجاله ثقات. مجمع الزوائد 243/9 قلت: الموقوف على الزهري أصح وأثبت وهو الذي اعتمده ابن كثير في البداية والنهاية 88/8، والذهبي في سير أعلام النبلاء 185/2، وابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة 233/8.
- Al-Tābarānī fī al-Mu'jam al-Kabīr 23 / 184, wa-Qāla al-Haythamī: Rawāhu al-Tābarānī Muṣala wa-Rujālahu Thiqaṭ. Maḥma al-Zāwāyid 9 / 243 Qul'tu: al-Mawqūf Alay al-Zāhrī Aaṣaḥ Wā-Ath'bat wa-Hūa al-Adhī Ai-Tamadah Aib'n Kathīr fī al-Bidāyaṭ wāl-Nihāyaṭ 8 / 88, wāl-Dhāhabī fī Sa'yrī Aa'lāam al-Nūbalāa 2 / 185, wā-Ib'n Hajar fī al-Aṣābat fī Tamyyz al-Sāḥabat 8 / 233.
- (55) سير أعلام النبلاء 104/3. Sa'yr Aa'lāam al-Nūbalāa 3 / 104.

(56) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 30/23، والحاكم في المستدرک 14/4 رقم: 6743 وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي: رواه الطبراني ورجال أحد أسانيد الطبراني رجال الصحيح مجمع الزوائد 241/9.

Aākḥ'rajahu al-Tābarānī fī al-Mu'jam al-Kabīr 23 / 30, wāl-Hākīm fī al-Muṣṭadrik 4 / 14 Raqm: 6743 wa-Qāla: Saḥīḥ al-Aṣṣnād wa-Laḥ yu-Kḥarījāh, wa-Wāfaquh al-Dhāhibī, wa-Qāla al-Haythamī: Rawāh al-Tābarānī wa-Rujāʿ al-Aḥad Asanyd al-Tābarānī Rajāʿ al-Sāḥīḥ Maj'ma al-Zāwāyid 9 / 241.

(57) أخرجه البخاري كتاب النكاح باب نكاح الأبكار 23/9 رقم: 5077.

Aākḥ'rajahu al-Bukḥārī Kitāb al-Nikāḥ Bāb Nikāḥ al-Aābkār 9 / 23 Raqm: 5077.

(58) أخرجه البخاري كتاب النكاح باب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة 248/9 رقم: 5236، ومسلم كتاب صلاة العيدين باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد 609/2 رقم: 892.

Aākḥ'rajahu al-Bukḥārī Kitāb al-Nikāḥ Bāb Nazar al-Maraʿat Aḥlay al-Habash wa-Naḥ'wa-Hum in Ḡayr Ribaʿ 9 / 248 Raqm: 5236, wa-Muṣṣlim Kitāb Salāat al-Idayn Bāb al-Rukḥṣat fī Allū'ab Alādḥī lā Ma'sīat fīhī fī Aayām al-eid 2 / 609 Raqm: 892.

(59) أي: التماثيل التي تلعب بها الصبايا. النهاية في غريب الحديث والأثر 158/1.

Aayā: al-Tāmāthyl Alātī Tal'ab Bihā al-Sābāy. Al-Nihāyāt fī Ḡharīb al-Hadythi wāl-Aḥar 1 / 158.

(60) أي يتغيين ويدخلن في بيت أو من وراء ستر. النهاية في غريب الحديث والأثر 95/4.

Aayā ya-Tagḥayāban wa-Yaḍkḥulan fī Bayt Aaw Min wa-Rā'i Sitr. al-Nihāyāt fī Ḡharīb alhadythi wāl-Aḥar 4 / 95.

(61) أي: يعثنهن ويرسلهن إلي. النهاية في غريب الحديث والأثر 321/2.

Aayā: Yab'athuhun wa-Yur'siluhun Alyā. Al-Nihāyāt fī Ḡharīb al-Hadythi wāl-Aḥar 2 / 321.

(62) أخرجه البخاري كتاب الأدب باب الانبساط إلى الناس 543/10 رقم: 6130.

Aākḥ'rajahu al-Bukḥārī Kitāb al-Adab Bāb al-Ainbisat Aḥlay al-Nāas 10 / 543 Raqm: 6130.

(63) بضم الباء، يوم مشهور كان فيه حرب بين الأوس والخزرج. وبعث اسم حصن للأوس النهاية 139/1.

Biḍam al'bā, Yaʿwm Mash'hūr Kāna fīhī Har'b Baʿn al-Aaw wāl-Kḥazraj. Wabu'aath Aism Hiṣn lil-Aawsi al-Nihāyāt 1 / 139.

(64) هو لقب للحبشة. وقيل هو اسم أبيهم الأقدم يعرفون به. وفاؤه مكسورة، وقد تفتح. النهاية 242/2.

Hūa Laqab lil-Habashat. wa-Qīla Hūa Aism Aabūhim alā-Aqdam Yu'rufwn Bihi. Wafāwuh Maksūrat, wa-Qad Tuftah. al-Nihāyāt 2 / 242.

(65) أخرجه البخاري كتاب العيدين باب الحراب والدرق يوم العيد 510/2 رقم: 949، 950.

Aākḥ'rajahu al-Bukḥārī Kitāb al-Eida'yn Bāb al-Harāḥ wāl-Dā'q Ya'wm al-Eīd 2 / 510 Raq'm: 949, 950.

(66) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الجهاد باب في السبق على الرجل 30/3 رقم: 2576، وأحمد في مسنده 177/18 رقم: 26155، وابن حبان في صحيحه 545/10 رقم: 4691 وإسناده صحيح ورجاله ثقات.

Aākḥ'rajahu Abū Dāwud fī Sananih Kitāb al-Jihād Bāb fī al-Sābq Alay al-Rājul 3 / 30 Raqm: 2576, wā-Aḥmad fī Muṣnadih 18 / 177 Raqm: 26155, wā-Ibn Habān fī Saḥīḥih 10 / 545 Raqm: 4691 wāi-Iṣnādahu Saḥīḥ wa-Rujāluhi Thiqāt.

(67) سورة الأنفال الآية: 75. Sūrat al-Aanfāl al-Aya't: 75.

(68) أخرجه أحمد في مسنده 47/18 رقم: 2564، وإسناده صحيح.

Aākḥ'rajahu Aḥmad fī Muṣnadih 18 / 47 Raqm: 2564, wāi-Iṣnādah Saḥīḥ.

(69) أخرجه البخاري كتاب النكاح باب تزويج الصغار من الكبار 26/9 رقم: 5081.

Aākḥ'rajahu al-Bukḥārī Kitāb al-Nikāḥ Bāb Taẓwīj al-Sāghār Min al-Kubāḥar 9 / 26 Raqm: 5081.

(70) فتح الباري 27/9. Faṭ al-Bārī 9 / 27.

(71) سورة النجم الآية: 3، 4. Sūrat al-Nājm al-Aya't: 3, 4.

(72) متفق عليه أخرجه: البخاري كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة 307/3 رقم: 1395، ومسلم كتاب الإيمان باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام 50/1 رقم: 19.

Mutāfaq Alayh Aākḥ'rajah: al-Bukḥārī Kitāb al-Zakā' Bāb Wujūb al-Zakā' 3 / 307 Raqm: 1395, wa-Mus'lim Kitāb al-Aymān Bāb al-Dūa Aīlay al-Shāhādah wa-Sharāy al-Islāmi 1 / 50 Raqm: 19.

(73) سورة البقرة الآية: 2. Sūrat al-Baqara't al-Aya't: 2.

(74) أي: في قطعة من جيد الخير، وجمعها سرق. النهاية في غريب الحديث والأثر 362/2.

Aāy: fī Qit'a't Min Jayīd al-Harīr, wa-Jam'uh Saraq. Al-Nihāya't fī Ghārīb alḥadythi wāl-Aṭhar 2 / 362.

(75) قال القرطبي: يريد أنه رآها في النوم كما رآها في اليقظة فكانت المراد بالرؤيا لا غيرها. فتح الباري 400/12.

Aāy: fī Qit'a't Min Jayīd al-Harīr, wa-Jam'uh Saraq. Al-Nihāya't fī Ghārīb alḥadythi wāl-Aṭhar 2 / 362.

(76) متفق عليه أخرجه: البخاري كتاب النكاح باب نكاح الأبكار 5 / 7 رقم: 5078، ومسلم كتاب فضائل الصحابة باب فضائل عائشة 1889/4 رقم: 2438.

Mutāfaq Alayh Aākḥ'rajah: al-Bukḥārī Kitāb al-Nikāḥ Bāb Nikāḥ al-Aāb'kār 7 / 5 Raqm: 5078, wa-Mus'lim Kitāb Faḍāyil al-Sāhāba't Bāb Faḍāyil Aysha't 4 / 1889 Raqm: 2438.